

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM



UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

التخصص: إدارة واقتصاد مؤسسة

الشعبة: قسم التسيير

عنوان المذكرة:

الوظيفة المالية ووسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية دراسة حالة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية - مديرية مشاريع مستغانم -

تحت إشراف الأستاذ:

براهيمي عمر

من إعداد الطالب:

شيباني سفيان

الصفة	الاسم واللقب	الرتبة	من الجامعة
رئيسا	بن شني يوسف	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم
مقررا	ابراهيم عمر	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم
مناقشا	بوزيان العجال	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم

السنة الجامعية 2016 / 2015 :

شكرو إهداء

اهدي هذا العمل إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي إلى إخوتي

وأخواتي الكريمات و الوالدين الأعزاء، أرجو من الله أن يطيل في عمرهما، والأهل خاصة
وكل الأقارب والأصدقاء .

كل الشكر والتقدير اخص به أساتذتي الكرام الذين تتلمذنا على أيديهم ولم يبخلوا

علينا بمعارفهم وتوجيهاتهم اخص بالذكر أستاذي ومشرفي إبراهيمي عمر. كما لا يمكنني

استثناء زملائي الأعزاء الذين ساعدوني في انجازي لهذه المذكرة، نقازنعيمة وبصايم هدى

وكل عمال إدارة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية، مديرية مشاريع مستغانم الذين

زودوني بكل ما احتاجه من معلومات لإتمام مذكرتي.

كل فكر خالص تواق إلى العلم ومن اجل العلم وكفى، كل نفس عظيمة تواقه إلى

الحكمة والمعرفة , كل عقل حصين تواق إلى البحث عن الحقيقة فيما بدى وما خفى.

إلى الدين يعملون للسمو بأنفسهم , وتهفو أرواحهم للرفعة والكمال.

الفهرس

01	مقدمة عامة
الفصل الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية
03	المطلب الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية
05	المطلب الثاني: أنواع المؤسسة الاقتصادية
10	المطلب الثالث: وظائف وأهداف المؤسسة الاقتصادية
13	المبحث الثاني: الإطار النظري للوظيفة المالية
13	المطلب الأول: مفهوم الوظيفة المالية
16	المطلب الثاني: أسس الوظيفة المالية
18	المطلب الثالث: دور وأهداف الوظيفة المالية
22	المبحث الثالث: عموميات حول التمويل
22	المطلب الأول: مفهوم التمويل
23	المطلب الثاني: أسس التمويل
26	المطلب الثالث: العوامل المحددة في نوع التمويل و ضماناته
29	خلاصة
الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية	
	تمهيد
30	المبحث الأول: وسائل التمويل الذاتي
30	المطلب الأول: مفهوم التمويل الذاتي
33	المطلب الثاني: مكونات التمويل الذاتي
38	المطلب الثالث: تقييم التمويل الذاتي
40	المبحث الثاني: وسائل التمويل الذاتي
40	المطلب الأول: التمويل قصير الأجل
44	المطلب الثاني: التمويل متوسط الأجل
46	المطلب الثالث: التمويل طويل الأجل
52	المبحث الثالث: الائتمان الإيجاري وتكلفة التمويل
52	المطلب الأول: مفهوم الائتمان الإيجاري
55	المطلب الثاني: تكلفة التمويل
57	المطلب الثالث: تكلفة مختلف مصادر الأموال
60	خلاصة

الفصل الثالث: دراسة حالة المؤسسة الجوية للهندسة الريفية

61	تمهيد
62	المبحث الأول: مدخل عام للمؤسسة
62	المطلب الأول: نشأة المؤسسة
63	المطلب الثاني: نشاطات المؤسسة
64	المبحث الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي للمؤسسة
64	المطلب الأول: الهيكل العام للمؤسسة
65	المطلب الثاني: دور وأهمية المصالح حسب موقعها في الهيكل التنظيمي العام.
68	المبحث الثالث: دراسة الوضعية المالية للمؤسسة
68	المطلب الأول: مصادر التمويل
68	المطلب الثاني: إعداد الميزانيات
73	خلاصة
75	خاتمة عامة
76	قائمة المراجع

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
05	تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني.	شكل رقم (01)
07	أنواع المؤسسات تبعا لمعيار الحجم.	شكل رقم (02)
09	أنواع المؤسسات تبعا للمعيار الاقتصادي.	شكل رقم (03)
15	القرارات التي تكون الوظيفة المالية.	شكل رقم (04)
32	التمويل الخاص بالتوسع.	شكل رقم (05)
64	الهيكل التنظيمي العام للمؤسسة الجهوية للهندسة الريفية.	شكل رقم (06)

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
49	المقارنة بين الأسهم العادية والأسهم الممتازة	جدول رقم (01)
69	حساب النتيجة لسنة 2015/2014	جدول رقم (02)
70	السنة المالية المقفلة في 2015/12/31	جدول رقم (03)
71	السنة المالية المقفلة في 2016/12/31	جدول رقم (04)

مقدمة عامة:

تعتبر المؤسسة الاقتصادية النواة الرئيسية داخل النشاط الاقتصادي والإدارة المفضلة لخلق الثروة في المجتمع كما تعتبر مجموعة من الوسائل البشرية، المالية والمادية التي تتعامل مع بعضها البعض من أجل تحقيق هدف معين ،

وبتأكيد فان حسن إدارتها تخطيطا ، تنظيما ، توجيها ومراقبة يمثل مصدر فعاليتها وكفاءتها واستمراريتها.

وتمارس المؤسسة وظائف عديدة ومتنوعة نذكر منها على سبيل المثال للحصر وظيفة الإنتاج ، وظيفة الموارد البشرية والوظيفة المالية ، ورغم أهمية هذه الوظائف المختلفة في المؤسسة إلا أن هذه الأخيرة تعتبر من ابرز واهم هذه الوظائف ، اذ هي التي تحدد مستقبل المؤسسة ، ومدى استمراريتها وهيكلها المالي ، وغيرها من المهام ، فهي تلعب دورا حاسما في نجاح المؤسسة فلا يمكن لأي مؤسسة أن تقوم بنشاطها من إنتاج وتسويق وغيرها من الوظائف دون ان تتوفر الأموال لتمويل أوجه النشاط المختلفة.

ويقصد بالمصادر التمويلية تشكيلة المصادر التي حصلت منها المؤسسة على الأموال بهدف تمويل استثماراتها ، وتنقسم مصادر التمويل إلى قسمين مصادر مالية داخلية ومصادر خارجية .

الإشكالية : كيف يتسنى للمؤسسة الاقتصادية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثماراتها.

الأسئلة الفرعية :

- 1- كيف يتسنى للمؤسسة الاقتصادية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثماراتها.
- 2- ما هو الدور الذي تلعبه وظيفة التمويل في المؤسسة الاقتصادية.
- 3- كيف تحقق المؤسسة أفضل مزاج وتأليف بين المصادر الداخلية والخارجية بالقدر الذي يحقق لها أكبر عائد بأقل تكلفة.

الفصل الأول

عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل

تمهيد:

إن التطورات التي يشهدها العالم في شتى الميادين وخاصة الاقتصادية منها منحت للمؤسسة الاقتصادية مكانة عالية لم تعهدها من قبل بين قريناتها من الميادين الأخرى، وذلك لما لها من دور هام في اقتصاد السوق فهي دليل القوة أو الضعف في اقتصاد أي دولة، وبالرغم من عدم اتفاق الباحثين حول رسم مفهوم واحد لها إلا أنه لا يختلف اثنان على أهميتها في الحياة الاقتصادية.

كل هذا سنعالجه في هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية.
- المبحث الثاني: الإطار النظري للوظيفة المالية.
- المبحث الثالث: عموميات حول التمويل.

المبحث الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية.

تتلخص تطورات المؤسسة الاقتصادية التي تضرب جذورها في أصول المجتمع الرأسمالي وما قبله ابتداء من الإنتاج في الوسط الأسري البدائي، مروراً على الإنتاج المنزلي والحرفي ثم المؤسسات الصغيرة وبعدها المؤسسات الصناعية الآلية، كل هذه التطورات ناتجة عن التغيرات المتواصلة والمتوازية مع التطورات التي شهدتها النظم الاقتصادية والاجتماعية والحضارات البشرية منذ أن تمكن الإنسان من الاستقرار، وبدا في تحضير ما يحتاجه باستعمال طاقته الجسمية والفكرية. وسنتناول في هذا المبحث مجموعة من النقاط التي نتعرض فيها إلى مفهوم المؤسسة، لذلك الزمنا الأمر تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية.

على ضوء الأهمية التي تحضي بها المؤسسة من طرف جميع الجوانب المحيطة بها تطرق العديد من الكتاب والمفكرين إلى إعطاء تعارف متباينة للمؤسسة الاقتصادية استقت بعضها في هذا المطلب كمحاولة للخروج بمفهوم خاص حول تعريف المؤسسة.

أولاً: تعريف المؤسسة الاقتصادية.

تعددت التعاريف التي قدمها الباحثون للمؤسسة الاقتصادية، وهذا نتيجة لاختلاف الأنظمة الاقتصادية، فهي بالنسبة للاقتصاديين وحدة تقنية للإنتاج تعمل على ضمان استمرار حياتها، أما بالنسبة لعلماء الاجتماع فهي نظام سياسي يعني مكاناً للتفاوض المستمر في مختلف الميادين. من أهم التعاريف التي أعطيت لها:

- 1- المؤسسة هي مجموعة من الوسائل المختلفة الأنواع المادية والمعنوية المستثمرة من طرف مجموعة من الأشخاص بهدف الوصول إلى إشباع اقتصادي واجتماعي.⁽¹⁾
- 2- المؤسسة هي وحدة إنتاجية ومركز توجيه عوائد الإنتاج ولكن تعتبر كوحدة اجتماعية تتخذ مجموعة من القرارات من أجل اقتحام أكبر عدد من الأسواق، وكذلك لتحقيق مجمل أهدافها.⁽²⁾
- 3- تعريف المؤسسة كمنظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعاً ما تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية، المالية، المادية والإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق "زمكاني".⁽³⁾
- 4- المؤسسة منظمة تختص في إنتاج، تبادل، توزيع السلع والخدمات التي تحتوي على إمكانية مادية، مالية، بشرية، بحيث تعمل من أجل تحقيق الهدف الذي أنشأت من أجله.⁽⁴⁾

1) Jaque Bravard; L'évaluation des entreprises; DONOD; Paris; 1969,p01

2) M; Darbelet; économique d'entreprise; édition foucher; paris, 1996,p04

3) عبد الرزاق بن حبيب، اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2000، ص 25.

4) صالح مرزاق، محاضرات في مقياس المحاسبة العامة، مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة، 1998-1999، ص 2.

الفصل الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل

- 5- تعرف المؤسسة على أنها جميع المنظمات الاقتصادية المستقلة ماليا هدفها توفير الإنتاج وبغرض التسويق، وهي منظمة مجهزة بكيفية توزع فيها المسؤوليات ويمكن أن تعرف بأنها وحدة اقتصادية تتجمع فيها الموارد البشرية، المادية والمالية اللازمة للإنتاج الاقتصادي، بغرض تحقيق نتيجة ملائمة وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز المكاني والزمني الذي توجد فيه، تبعا لحجم ونوع النشاط.⁽¹⁾
- 6- المؤسسة مجموعة عناصر الإنتاج البشرية، المادية، المالية التي تستخدم وتسير وتنظم بهدف إنتاج سلع وخدمات موجهة للبيع، وهذا بكيفية فعالة تضمنها مراقبة التسيير بواسطة وسائل مختلفة كتسيير الموازنات وتقنية المحاسبة التحليلية.⁽²⁾

من هنا يمكن استخلاص تعريف بسيط تتلاقى فيه وجهات نظر العديد من الاقتصاديين والذي يعتبر المؤسسة نظام مفتوح يظم مجموعة من العناصر المتفاعلة فيما بينها بغية تحقيق هدف معين.

ثانيا: خصائص المؤسسة الاقتصادية:

تتميز المؤسسة الاقتصادية بعدة خصائص تمكنها من ضمان صيرورتها بغض النظر عن حالة البلد المنشأة فيه سواء كان متقدما أو سائرا نحو النمو. ومن أهم الخصائص:

- 1- التحديد الواضح للأهداف والسياسة والبرامج وأساليب العمل الواضحة من أهم خصائص المؤسسة الاقتصادية، فكل مؤسسة تضع أهدافا معينة تسعى إلى تحقيقها، أهداف كمية ونوعية بالنسبة للإنتاج، تحقق رقم أعمال معين.
- 2- المؤسسة وحدة اقتصادية: أساسية في المجتمع الاقتصادي، فبالإضافة إلى مساهمتها في الإنتاج ونمو الدخل الوطني فهي مصدر رزق الكثير من الأفراد.
- 3- المؤسسة شخصية قانونية: مستقلة من حيث امتلاكها الحقوق والصلاحيات أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها.
- 4- القدرة على الإنتاج: وأداء الوظيفة التي وجدت من أجلها، وان تكون المؤسسة قادرة على البقاء بما توفر لها من تمويل كاف وظروف سياسية مواتية و عمالة كافية وقادرة على تكييف نفسها من الظروف المتغيرة.⁽³⁾
- 5- خاصية الهيكلة الملائمة: هذه الخاصية تعبر عن الكيفية التي يتم فيها تنظيم المسؤوليات واتخاذ القرارات والعلاقة بين الوظائف والأقسام الملائمة والفعالة مما يساعد على تحقيق الأهداف والأداء الجيد والحسن للمؤسسة.

(1) إسماعيل عربي، اقتصاد المؤسسة، دارالمحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1998، ص10.

(2) عبد الكريم يعقوبي، المحاسبة التحليلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص15.

(3) إسماعيل عربي، الاقتصاد والمؤسسة، دارالمحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الثانية، ص10-11.

الفصل الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل

- 6- خاصية دراسة السوق: تقوم المؤسسة بدراسة السوق كخطوة أولى من اجل اقتحامه وهذا لأجل معرفة رغبات واحتياجات المستهلكين والنوعية والكمية والجودة حتى يتسنى لها الرفع من قدرتها الإنتاجية والاقتراب أكثر من المستهلكين.
- 7- خاصية مرونة المؤسسة وتكنولوجيات المعلومات: إن المميزات الأساسية هي المرونة وهذا لتمكين المؤسسة من جمع المعلومات ومعالجتها واستعمالها عند الحاجة وكذلك اتخاذ القرارات.
- لذا يجب على المؤسسة أن تكون على دراية تامة بكل ما يحيط بها من اجل التنبؤ والتوقع وكذلك توفير المعلومات التي تسمح لها بتكوين رؤية شاملة وواضحة للمحيط الذي توجد فيه مما يساعدها في اتخاذ قرارات مناسبة.⁽¹⁾
- 8- ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها: ويكون ذلك إما عن طريق الاعتمادات أو عن طريق الإيرادات الكلية أو عن طريق القروض أو الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف.⁽²⁾


المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الاقتصادية.

للمؤسسات الاقتصادية أنواعا وإشكالا مختلفة تبعا لمجموعة من المعايير هي: المعيار القانوني, معيار الحجم, المعيار الاقتصادي.

أولا: أنواع المؤسسات تبعا للمعيار القانوني.

تبعا للمعيار القانوني يمكن تصنيف المؤسسات حسب الشكل التالي:

شكل رقم (01) : تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني.



المصدر: عمر صخري, مرجع سابق, ص26

- (1) خموش زكي المسماح مروان, الرقابة والتخطيط في المشروع, مديرية الكتب والمطبوعات, 1981, ص 24.
- (2) عمر صخري, اقتصاد المؤسسة, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, الطبعة الرابعة, 2006 ص25.

1- المؤسسات الخاصة:

يتفرع هذا النوع من المؤسسات إلى مؤسسات فردية وشركات.

أ- مؤسسات فردية: هي المؤسسات التي يملكها شخص واحد أو عائلته تضم التجار الصغار، أصحاب المهن الحرة ولهذا النوع من المؤسسات مزايا أهمها:

- السهولة في التنظيم والإنشاء

- سهولة إمكانية الحصول على قروض وزيادة القدرة المالية للمؤسسة وذلك بسبب تضامن الشركاء.

أما المساوئ فتتمثل في مايلي:

- تعرض حياة المؤسسة للخطر بسبب انسحاب أو وفاة احد الشركاء،

- مسؤولية الشركاء غير محدودة.⁽¹⁾

ب- الشركات: تعرف الشركة بأنها عبارة عن المؤسسة التي تعود ملكيتها الى شخصين أو أكثر يلتزم كل منهم بتقديم حصة من المال أو من عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذه المؤسسة من أرباح أو خسارة وتنقسم الشركات بشكل عام إلى قسمين رئيسيين هما:

- شركات الأشخاص: كشركات التضامن، شركات التوصية البسيطة، شركات ذات المسؤولية المحدودة ..

- شركات الأموال: كشركات التوصية بالأسهم، شركات المساهمة، شركات ذات المسؤولية المحدودة ...⁽²⁾

2- المؤسسات العمومية:

هي مؤسسات تعود ملكيتها للدولة، ولا يحق للمسؤولين بيعها أو التصرف فيها، إلا بموافقة الدولة ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من المؤسسات العمومية.

أ- مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري: تتمتع بالشخصية القانونية وتنشط في ميدان خاص لأسواق المنافسة، حيث تقوم هذه المؤسسات بتقديم منتجات للسوق وفي نفس الوقت تؤدي خدمة عمومية، مع التمييز بوجود طاقة إنتاجية موحدة مثل شركة سونلغاز- sonelgas- الشركة الوطنية للكهرباء والغاز الطبيعي.

ب- مؤسسات عمومية إقتصادية: هي مؤسسات تتمتع بالاستقلالية، تنظيمها وتسييرها بواسطة مجلس إدارة، وتتميز بالمنافسة فيما بينها وكذا الحرية فيما يخص تسيير أموالها كما تنص عليها النصوص القانونية، ومثل هذه المؤسسات المؤسسة الوطنية للصناعات الكهرو منزلية -ENIEM.

ت- مؤسسات عمومية محلية: هي مؤسسات تنشط على المستوى المحلي ونجدها غالبا في قطاع الخدمات.

(1) ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1998 ص 63.

(2) عمر صخري، مرجع سابق ص 27-28.

3- المؤسسات المختلطة:


هي المؤسسات التي تعود ملكيتها بصفة مشتركة إلى القطاع العام والخاص، أي مؤسسات عمومية تشترك مع مساهمين خواص، في إطار الاقتصاد المختلط مع العلم أن تنظيم هذا النوع من المؤسسات يخضع لضوابط تحددها تشريعات وأحكام خاصة⁽¹⁾.

ثانياً: أنواع المؤسسات تبعا لمعيار الحجم:

وفي هذا المعيار نأخذ مقياس الحجم يقيم على عدة عناصر منها: عدد العمال، رقم الأعمال، القيمة المضافة، حجم رأس المال، القدرة على التمويل الذاتي.

هذا الأخير يعتبر العنصر الأكثر أهمية في توضيح الكفاءة والفاعلية الاقتصادية للمؤسسة مع باقي العناصر. وحسب هذا المعيار يمكن تصنيف المؤسسات إلى ثلاثة أنواع:

شكل رقم (02): أنواع المؤسسات تبعا لمعيار الحجم.



المصدر: ناصر دادي عدون، مرجع سابق ص 60.

1- المؤسسات الحرفية: هي مؤسسات يتراوح عدد عمالها من واحد إلى عشرة وغالبا ما يتراوح ما بين واحد إلى خمسة أجزاء⁽²⁾

(1) احمد طرطار، الترشيد الاقتصادي للطاقت الإنتاجية في المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001 ص 15

(2) الداوي الشيخ، اقتصاد المؤسسة، مركز الطباعة لجامعة الجزائر، 1998 ص 87.

الفصل الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لهذا النوع من المؤسسات ميزة أساسية تكمن في بساطة النسبة الهيكلية، كما أن طرق تسييرها غير معقدة إضافة إلى قلة عدد العاملين فيها بحيث لا يوجد مقياس متفق عليه لتعريف هته المؤسسات فالأمر يتعلق من بلد إلى آخر، فحسب البنك الدولي للاستثمار: " المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي يكون فيها عدد العمال اقل من 500 عامل وتكون مساهمة في رأسمالها من طرف أعوان خارج صاحب المؤسسة لا يتجاوز 30%.

3- المؤسسات الكبيرة: وتشغل يد عاملة كبيرة تفوق 500 عامل، ملكيتها غالبا ما تعود إلى عدد كبير من الأشخاص، ولهذه المؤسسات أشكال مختلفة منها مايلي:⁽¹⁾

أ- المجمع: عبارة عن مجموعة مؤسسات تربطها علاقة مالية واقتصادية وهي تابعة للمؤسسة الأم، ومثال ذلك في الجزائر: "مجمع صيدال ... الخ.

ب- المؤسسات متعددة الجنسيات: هي عبارة عن مؤسسات عابرة للقارات ولا تعرف بالحدود الجغرافية، حيث تقيم وحدات إنتاجية في العديد من البلدان، متبعة في ذلك سياسات واستراتيجيات عالمية، هذه الأخيرة تختلف من مؤسسة لأخرى ونذكر من هذه الاستراتيجيات مايلي:

- إستراتيجية تخفيض التكاليف، وذلك من خلال إقامة فروع في البلدان التي توفر يد عاملة رخيصة بالإضافة إلى المواد الأولية التي لا تكلفها الكثير في سبيل الحصول عليها.

- توسيع حصتها السوقية على المستوى العالمي، من خلال إنشاء هذه الوحدات الإنتاجية في بلدان مختلفة وهو ما يجنبها الحواجز الجمركية.


ثالثا: أنواع المؤسسات تبعا للمعيار الاقتصادي.

هذا المعيار يصنف المؤسسات حسب طبيعة نشاطها ويطلق على هذا الترتيب. القطاع الأول،

القطاع الثاني، القطاع الثالث والشكل الموالي يوضح ذلك.

(1) مليكة زغيب، ادوات التحليل المالي للمؤسسة العمومية الصناعية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير تخصص مالية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، دفعة 1997-1998 ص09.

شكل رقم (03): أنواع المؤسسات تبعا للمعيار الاقتصادي.



المصدر: عمر صخري, مرجع سابق ص30.

1- القطاع الأول:⁽¹⁾

يشمل جميع المؤسسات المتخصصة في الزراعة بمختلف أنواعها وتربية المواشي حسب تفرعاتها أيضا إضافة إلى أنشطة الصيد البحري وغيره من نشاطات مرتبطة بالأرض والمواد الطبيعية القريبة إلى الاستهلاك واستغلال الغابات, أيضا تضاف إليها أنشطة المناجم لتصبح جميع هذه المؤسسات ضمن القطاع الأول.

2- القطاع الثاني:

في هذا القطاع تتجمع مختلف المؤسسات التي تعمل في تحويل المواد الطبيعية أساسا إلى منتجات قابلة للاستعمال والاستهلاك النهائي او الوسيط ويشمل بعض الصناعات المرتبطة بتحويل المواد الزراعية إلى منتجات غذائية وصناعية مختلفة وكذا صناعات وتحويل وتكرير المواد الطبيعية من معادن وطاقات وغيرها وكذلك نجد مؤسسات صناعة التجهيزات ووسائل الإنتاج المختلفة وهناك صناعة مواد البناء بالإضافة إلى مؤسسات الصناعات الاستهلاكية بشكل عام.

(1) ناصر داودي عدون, مرجع سابق ص77-78.

3- القطاع الثالث: (1)

يتضمن هذا القطاع جميع المؤسسات التي تنشط خارج القطاعين السابقين ونعني بها:

- أ- مؤسسات الخدمات: هي التي تقوم بتقديم خدمات كمؤسسات النقل، عيادات الطب، البريد والمواصلات.
- ب- المؤسسات المالية: هي التي تقوم بالنشاط المالي كالبنوك ومؤسسات التأمين.
- ت- المؤسسات التجارية: هي التي يتمثل نشاطها في التجارة أي القيام بعملية التوزيع... الخ.

المطلب الثالث: وظائف وأهداف المؤسسة الاقتصادية

إن مختلف وظائف المؤسسة الاقتصادية ترتبط ببعضها البعض من أجل تحقيق أهداف المؤسسة، ويزداد هذا الترابط حسب طبيعة وحجم المؤسسة.

أولاً: وظائف المؤسسة الاقتصادية.

للمؤسسة مجموعة من الوظائف التي تكتسي أهمية بالغة للقيام بنشاطها، حيث تتلقى مدخلاتها من المحيط في شكل مواد أولية، طاقة، معلومات... ثم تحويلها إلى خرجات في شكل منتجات مادية وخدمات موجهة للسوق، ومن عليه سنتطرق إلى أهم الوظائف داخل المؤسسة.

1- الوظيفة الإدارية:

تعمل الوظيفة الإدارية في المؤسسة على وضع أهداف معقولة قادرة على تحقيقها عن طريق الوسائل المتاحة، وهذا ما يعكس بشكل أو بآخر قدرة المؤسسة (الإدارة) على التخطيط.

2- وظيفة إدارة الموارد البشرية:

أي إن المؤسسة سواء كانت عمومية أو خاصة فإنها لا تخلو من قسم يمارس وظيفة إدارة الأفراد، وهي تمارس وظائف تتعلق بالحصول على القوة العاملة في المؤسسة وجعلها قادرة وراضية ومتعاونة على تنفيذ الأعمال.

3- وظيفة الإنتاج:

هي الوظيفة المكلفة بتصنيع المنتجات المطلوبة في السوق كما يتطابق مع المواصفات والشروط التي حددتها إدارة هندسة الإنتاج، ويتمثل هذا النشاط في كمتين أساسيتين هما:

- الصنع: هو تحويل المواد الأولية بغرض الحصول على منتجات جاهزة للاستهلاك أو الاستعمال.
- التركيب: هو ضم القطع النصف مصنعة والتأليف بينهما للحصول على منتجات أخرى للاستهلاك أو الاستعمال.

(1) عرباجي إسماعيل، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الأولى، 1996 ص 17.

الفصل الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل

ومن الجهة الاقتصادية يمكن اعتبار الإنتاج على انه عملية تحويل المدخلات المادية إلى مخرجات صناعية بهدف الاستهلاك المباشر أو الغير المباشر.⁽¹⁾

4- وظيفة التمويل:

التمويل من الوظائف التي ينطلق بها مختلف العمليات وأنشطة المؤسسة والتمويل كمجموعة من المهام والعمليات يعني العمل على توفير مختلف عناصر المخزون المحصل عليها من خارج المؤسسة أساسا بكميات وتكاليف ونوعيات مناسبة طبقا لبرنامج المؤسسة وخططها. وتكمن مهام هذه الوظيفة في:

- اختيار المورد المناسب
- تحديد طريقة الشراء أو التوريد المناسب
- تقديم الطلبات للموردين ومتابعتها.

5- وظيفة التسويق:

يعرف التسويق على انه احد الوظائف التي تقوم على إنتاج السلع والخدمات التي تشبع حاجات الاستعمال أو تلك السلع التي توزعها بشكل يؤدي إلى توافرها بين يدي المستهلك في الزمان والمكان المناسبين، وتقوم الوظيفة التسويقية على المزج بين أربعة عناصر أساسية هي كما يلي: السلعة، التسعير، التوزيع، الترويج.

6- الوظيفة المالية:

الوظيفة المالية هي البحث عن الأموال بكمية مناسبة وبتكاليف ملائمة وفي وقت مناسب والسهر على إنفاقها بالطريقة الأحسن ولتحقيق أغراض المؤسسة وينحصر دور هذه الوظيفة في عدة دوائر أساسية:

- دائرة الدراسات المالية والإحصائية
- دائرة الحسابات المالية
- دائرة حسابات التكاليف
- دائرة المرتبات.⁽²⁾

ثالثا: أهداف المؤسسة الاقتصادية:

تسعى المؤسسة من خلال النشاطات التي تقوم بها إلى تحقيق عدة أهداف تختلف باختلاف أصحاب المؤسسات وطبيعة ميدان نشاطها وتتمثل هذه الأهداف في: الأهداف الاجتماعية، الأهداف الثقافية، الأهداف الرياضية وأخيرا الأهداف التكنولوجية.

(1) كامل المغربي، أساسيات في الإدارة، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1995، ص 64.

(2) ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص 294.

- 1- الأهداف الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية:
 - ضمان مستوى اجر مقبول
 - تحسين مستوى معيشة العمال
 - إنشاء وإقامة أنماط استهلاكية معينة
 - توفير تأمينات للعاملين
 - الدعوة الى الاتحاد والتماسك بين العمال
 - امتصاص الفائض من العمالة⁽¹⁾
- 2- الأهداف الثقافية والرياضية:
 - توفير وسائل ترفيهية وثقافية
 - تخصيص أوقات للرياضة
- 3- الأهداف التكنولوجية:
 - البحث والتنمية: تخصص المؤسسات لها مصلحة خاصة تعنى بعملية تطور الوسائل والطرق الإنتاجية عمليا.
 - المساعدة على تنفيذ السياسة التنموية للدولة وذلك من اجل تحسين وتنسيق الجهود بين المؤسسات من خلال تطوير وإدخال الوسائل التكنولوجية.

(1) إسماعيل عربي، مرجع سابق، ص 12.

المبحث الثاني: الإطار النظري للوظيفة المالية

تعد الوظيفة المالية من أهم الوظائف داخل المؤسسة وكغيرها من المفاهيم فقد عرف مفهوم الوظيفة المالية ملحوظا، حيث كان يقتصر دورها في الحصول على الأموال التي تحتاجها المؤسسة للقيام بنشاطها أما حديثا فقد أصبح مفهوم الوظيفة المالية يعني بالإضافة إلى الوظيفة التقليدية، اتخاذ القرارات الخاصة بمصادر التحويل وكذا نوعية الأموال الواجب تديرها وفي هذا السياق سأقوم بعرض تعاريف الوظيفة المالية، الأسس، وكذلك الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

المطلب الأول: مفهوم الوظيفة المالية:

تعريف الوظيفة المالية يطرح مشاكل عديدة تبرز على مستوى النظرية أكثر ما تبرز على المستوى التطبيقي لتسيير المنظمات، وفيما يلي أهم التعاريف التي قدمت للوظيفة المالية.

- 1- الوظيفة المالية هي تلك التي تهتم بالحصول على الأموال اللازمة للمؤسسة وإدارة هذه الأموال وحسن استغلالها في المشروعات الاستثمارية.
- 2- الوظيفة المالية هي مجموعة المهام والعمليات التي تسعى في مجموعها إلى البحث عن الأموال في مصادرها الممكنة بالنسبة للمؤسسة في إطار محيطها المالي، بعد تحديد الحاجات التي تريدها من الأموال ومن خلال برامجها وخططها الاستثمارية، وكذا برامج تمويلها وحاجاتها اليومية.⁽¹⁾
- 3- الوظيفة المالية هي تلك التي تهتم بالنقدية
- 4- هي الوظيفة التي تهتم بالحصول على أموال اللازمة للمؤسسة وإدارة هذه الأموال.⁽²⁾
- 5- هي وظيفة تختص باتخاذ القرارات في مجال الاستثمار وفي مجال التمويل كما تختص بالتخطيط المالي والرقابة المالية.⁽³⁾

نلاحظ بان التعريف الخامس هو التعريف الأكثر شمولية للوظيفة المالية خصوصا في ظل تطور المؤسسة وتشابك علاقتها مع المتعاملين والاقتصاديين وبالتالي زيادة أهمية الوظيفة المالية داخل أي مؤسسة اقتصادية وحتى يتم أداء الوظيفة المالية يجب على القائمين عليها الأخذ بعين الاعتبار اناي قرار أو إجراء مالي يجب أن يساهم في تحقيق الهدف الرئيسي الذي تسعى الإدارة إلى تحقيقه.

(1) ناصردادي عدون، مرجع سابق، ص 285

(2) جميل احمد توفيق وعلي شريف، الإدارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1980 ص 18.

(3) منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية (مدخل تحليلي معاصر)، المكتب العربي الحديث، مصر، الطبعة الثانية، 1991، ص 08.

ثانيا: أهمية الوظيفة المالية

- 1- البحث عن مصادر الأموال الممكنة بالنسبة إلى المؤسسة وفي إطار محيطها المالي, وهذا بعد تحديد الحاجات التي تريدها من خلال برامجها وخططها الاستثمارية.
- 2- لها القرار في اختيار أحسن الإمكانيات التي تسمح لها بتحقيق خططها ونشاطها بشكل عادي والوصول الى أهدافها.
- 3- السهر على اختيار المزيج المالي الملائم من أموال خاصة, أو تمويل ذاتي وديون مختلف استحقاقها, والذي يحقق لها أحسن مردود وبتكاليف اقل ما يمكن.
- 4- متابعة عملية تنفيذ البرامج المالية بعد التوزيع الأحسن للمسؤوليات, والمتابعة تعني الرقابة والتوجيه الأحسن والحرص على أن تتم العمليات المالية ضمن الخطوط المرسومة لها سابقا في الخطة العلمية.
- 5- البحث عن الأموال بالكمية المناسبة وبالتكلفة الملائمة وفي الوقت المناسب والسهر على إنفاقها بالطريقة الأحسن لتحقيق أغراض المؤسسة.⁽¹⁾


ثالثا: تحديد نطاق الوظيفة المالية.

تتألف الوظيفة المالية من عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بتقرير حجم الأموال اللازمة وكيفية الحصول عليها واستثمار الأموال المتاحة , إذ أن قرارات الاستثمار التي يتم من خلالها تحديد أنواع الأصول الثابتة أو المتداولة الواجب اقتنائها وحجم كل منها والمبرر الاقتصادي لاقتناء كل منها وكذا المكاسب المتوقعة والمخاطر المرتبطة باقتناء كل أصل من الأصول , أما بالنسبة لقرارات التمويل فيتم من خلالها تحديد الطريقة المثلى لتمويل أصل أو مجموعة من الأصول وكذا المخاطر المالية المرتبطة بكل تمويل إلى جانب معرفة مصادر الحصول على مختلف أنواع الأموال وتكلفة الحصول عليها وهذا بغرض تحقيق الهدف الأسى للمؤسسة وهو البقاء والاستمرار والنمو.

الشكل التالي يلخص القرارات التي تكون في مجموعها الوظيفة المالية.

1- ناصر دادي عدون, مرجع سابق, ص 285-286.

الشكل رقم (04): القرارات التي تكون الوظيفة المالية:



المصدر: بوجرة محمد، سعدي مونة، مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة الليسانس، تخصص مالية، علوم التسيير، جامعة بومرداس، 2003، ص52.

يوضح الشكل رقم (04) أهم القرارات التي تكون الوظيفة المالية، هذه القرارات متمثلة في كل من قرارات الاستثمار والتمويل إذ إن قرارات الاستثمار تتعلق بكيفية اتخاذ قرار الاستثمار في الأصول الثابتة أو المتداولة، أما بالنسبة لقرارات التمويل فتتمثل في نوع التمويل قصير أو طويل ومتوسط الأجل. ومنه الوظيفة المالية كغيرها من الوظائف الإدارية تتألف من عناصر الوظيفة الإدارية (التخطيط، الرقابة، تقييم الأداء، التحفيز)، إذ أنها تأخذ هذه الأمور ضمن إطار مرسوم بثقة وهو الإطار المالي.

المطلب الثاني: أسس الوظيفة المالية:

تلعب الوظيفة المالية دورا هاما في نجاح المؤسسات الاقتصادية، وذلك من خلال علاقتها الوطيدة بالوظائف الأخرى كوظيفة الإنتاج وغيرها، وأيضا من خلال مهامها الأساسية التي تركز على تسيير رأس المال المستثمر لتحقيق أكبر ربح ممكن.

أولا: علاقة الوظيفة المالية بالوظائف الأخرى.⁽¹⁾

إن أي قرار تتخذه الإدارة في المؤسسة يترجم إلى قرار مالي وبما أن المال يعتبر المحرك الأساسي للأنشطة للممارسة على مستوى الإدارات المختلفة فإنه لا يمكن عزل الوظيفة المالية عن طريق وظيفة الإنتاج، أو وظيفة الموارد البشرية، أو أي نشاط آخر في المؤسسة.

1- علاقة الوظيفة المالية بوظيفة الإنتاج:

إن أي قرار يتعلق بالإنتاج لا بد له من الأموال اللازمة لتحقيقه، وقد تقف قلة الأموال عائقا في سبيل ذلك، كما أن له آثار هامة على التدفقات النقدية في المدى القصير والمدى الطويل في معظم الأحيان تساهم هذه القرارات في زيادة تدفق النقد من المؤسسة في المدى القصير على شكل مصاريف ضرورية للإنتاج، ولكن تختلف في المدى الطويل، فقد تؤدي هذه القرارات إلى زيادة حجم النقد الداخل إلى المؤسسة وذلك إذا ما تم إنتاج السلعة الجديدة وبيعها أو إذا ما تم توسيع مجال الإنتاج.

2- علاقة الوظيفة المالية بوظيفة التسويق:

إن أي قرار في حقل التسويق له أبعاده المالية في المدى القصير وفي المدى الطويل، فالقيام بحملة إعلامية واسعة النطاق أمر قد يكون مرغوبا فيه ويؤدي في المدى القصير إلى تدفق النقد من المؤسسة أما دوره في المدى البعيد فأمر غير مؤكد فإذا كانت الحملة الإعلامية ناجحة مثلا فإن ذلك يؤدي إلى زيادة التدفق النقدي داخل المؤسسة.

3- علاقة الوظيفة المالية بوظيفة الموارد البشرية:

لا تختلف وظيفة الموارد البشرية عن سابقتها من الوظائف فعند القيام ببرنامج تدريبي للعمال مثلا من إنجاز أعمال معينة، فإن ذلك سيؤدي في المدى القصير إلى تدفق نقدي خارج المؤسسة على شكل مصاريف مختلفة واللازمة للقيام بهذا البرنامج، أما في حالة المدى الطويل فإن كان البرنامج ناجحا فإنه سيؤتي بثماره على شكل زيادة التدفق النقدي.

(1) زياد سليم رمضان، أساسيات في الإدارة المالية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الرابعة، 1997، ص 20.

ثانيا: مهام الوظيفة المالية.

الوظيفة المالية هي مجموعة المهام التي تصب في توفير الموارد المالية وكيفية استخدامها حيث تسعى في مجموعها بالبحث عن الأموال من مصادرها الممكنة بالنسبة للمؤسسة وذلك بعد تحديد الحاجات التمويلية من خلال برامجها وخططها الاستثمارية وكذا برامج تحويلها وتمثل مهام الوظيفة المالية في كل من:

1- التخطيط المالي:

يعرف الاقتصادي الفرنسي هنري فاويل التخطيط بأنه يشمل التنبؤ بالمستقبل مع الاستعداد لهذا المستقبل.⁽¹⁾

فالتخطيط المالي نوع من أنواع التخطيط يركز على كيفية الحصول على الأموال من مصادرها المختلفة وكيفية استثمارها بحيث يتم الحصول على أكبر فائدة من وراء هذا الاستثمار.

أ- أهداف التخطيط المالي:

يلعب التخطيط المالي دور كبير في مجالات متعددة منها التخطيط للمبيعات, التخطيط للأرباح, التخطيط للاستثمارات الرأسمالية, التخطيط لتمويل عمليات البيع, التخطيط لسداد الالتزامات في مواعيد استحقاقها, التخطيط للحصول على الأموال اللازمة من المصادر الملائمة وفي الوقت الملائم.⁽²⁾

ب- مراحل التخطيط المالي:⁽³⁾

يمكن تحديد مراحل التخطيط المالي فيما يلي:

- تحديد الأهداف المراد تحقيقها وترجمتها ماليا,
- جمع البيانات اللازمة والتي تعتبر أساسا في عملية التخطيط,
- إعداد الموازنات التقديرية وصياغة الخطة في ضوء البيانات والمعلومات المتاحة.

2- التنظيم المالي:

يمثل تحديدا للأنشطة التي يقوم بها المشروع لبلوغ أهدافه بكفاءة, ثم توزيع وتجميع هذه الأنشطة للأفراد العاملين وفق أسس معينة تمثل التخصيص الوظيفي, ويختلف الهيكل التنظيمي لوظيفة المالية من مشروع لآخر, تبعا لنوع وحجم القطاع الذي يعمل فيه وطبيعة نشاطه ودرجة تعقيده.

(1) محمد شفيق, حسن الطيب, محمد إبراهيم عبيدات, أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص, دار المستقبل للنشر والتوزيع, 1997, ص 30.

(2) زياد سليم رمضان, مرجع سابق, ص 221-222.

(3) عدنان هشام رحيم السمرائي, أساسيات في الإدارة المالية, الجامعة المفتوحة, طرابلس, الطبعة الثانية, 1997 ص 30.

3- الرقابة المالية:

تتألف وظيفة الرقابة المالية من تقييم أداء المؤسسة بمقارنتها بالخطط الموضوعة لغرض اكتشاف الانحرافات وتصحيحها للتأكيد من تنفيذها، ويجب على المدير المالي عند قيامه بالتخطيط المالي أن يقوم بتصميم نظام للرقابة المالية يمكنه من مراجعة التنفيذ الفعلي مع الخطط الموضوعة. لذلك تعتبر الرقابة المالية من اختصاص أو مسؤولية المراقب المالي الذي عمله الأساسي هو الإشراف على الحسابات إلى جانب مهام أخرى.

4- التحفيز المالي:

التحفيز هو خلق التعاون الإداري بين العاملين في المشروع وبمختلف مستوياتهم الإدارية، واستمالتهم لحب العمل، وإثارة الروح المعنوية فيهم من أجل التفاني في العمل، ويتطلب التحفيز المالي نظام كفو للاتصالات بين مختلف المستويات الإدارية. ويمكن تقسيم الوظائف المالية إلى مجموعتين تضم الأولى الوظائف المسئولة عن التخطيط المالي في حين تضم المجموعة الثانية الوظائف المسئولة عن تسجيل النتائج المالية وتحليلها بهدف الرقابة على الأداء.

المطلب الثالث: دور وأهداف الوظيفة المالية.

إن دور وهدف الوظيفة المالية لا يقتصر على مجرد الحصول على الأموال بل يتعدى ذلك إلى الاستخدام الأمثل لهذه الأموال.

أولاً: دور الوظيفة المالية.

تتوقف أهمية وحجم الوظيفة المالية إلى حد كبير على حجم المشروع، فالمشاريع الصغيرة تمارس هذه الوظيفة بصفة عامة من خلال الإدارة المحاسبية، بينما تزداد أهمية هذه الوظيفة مع نمو المشروع ولذلك تبرز الإدارة المالية أي كوحدة مستقلة ذات علاقة مباشرة برئيس مجلس الإدارة من خلال رئيس القطاع المالي.

تختص الوظيفة المالية في بداية نشأتها بمنح الائتمان ومتابعته وقد يتطلب ذلك تحليل ومتابعة المراكز المالية للعملاء الذين يتعاملون مع الشركة لتحصيل مستحققاتها.

ومع كبر حجم المشروع، يزداد نشاط الوظيفة المالية ليشمل تقييم ومتابعة المركز المالي والحصول على الائتمان قصير الأجل. ثم يتطرق الأمر لاتخاذ القرارات المتعلقة بالأصول الثابتة سواء من حيث نوعيتها أو مصادر تمويلها، ثم تلك القرارات الخاصة بالتصرف في الأرباح وفقاً لسياسات الشركة وظروفها المالية.

ويتضح مما سبق أن الوظيفة المالية ضرورية وبصفة خاصة في ظل الحكم الكبير من المشروعات، فقد تستند هذه الوظيفة إلى الإدارة المحاسبية كما في المشروعات الصغيرة، أو تستند إلى إدارة مستقلة وهي الإدارة المالية كما في المشروعات الكبيرة، ويعني هذا لضرورة وجود هذه الوظيفة وبأي شكل من التبعية بحيث يمكن استخدام الأساليب الفنية في تحليل المركز المالي وتقييمه، وممارسة الأنشطة والمهام بحيث يمكن في النهاية من تعظيم العائد.⁽¹⁾

ثانيا: أهداف الوظيفة المالية.

تسعى الوظيفة المالية إلى تحقيق أهداف متعددة نابعة من الأهداف الإستراتيجية للإدارة العليا للمؤسسة، وقد تكون هذه الأهداف تقليدية نشأت بنشوء المؤسسة أو أهداف تتبع عادة من النوازع الذاتية لمؤسسي المؤسسة والهادفة لتحقيق منافع شخصية.

كما أنها تكون متطورة متماشية مع التطورات الحاصلة في المؤسسة لتتماشى مع السياسات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية ويمكن إبراز هذه الأهداف فيما يلي:

1- دراسة الحاجة المالية المرتبطة بنشاط المؤسسة:

طبقا لخطتها الإستراتيجية والعلمية وذلك لتحديد الوسائل المالية الضرورية لتغطية هذا النشاط، والوقت المناسب للحصول عليها مع مراعاة مختلف الأنشطة التي سوف تنفذ عليها وزمن تنفيذها.

2- دراسة الإمكانيات المتوفرة أمام المؤسسة للحصول على الأموال المطلوبة :

بحيث تعمل على المقارنة بين مختلف الاختيارات الممكنة ، واقتراح أحسنها مردودية أي أقلها تكلفة للمؤسسة، وهنا تراعي فيه مختلف طرق التمويل والعوامل المؤثرة فيها من خلال ما توفره السوق النقدية والسوق المالية، وما تحققه المؤسسة من المردودية في ظروفها الحالية والمستقبلية ووضعيتها المالية.

3- اختيار أحسن طرق التمويل:

حيث تكون عادة في شكل مزيج بين مختلف المصادر وتحقق أحسن مردودية مالية . في إطار دراسة الوسائل اللازمة لتنفيذ البرامج وخطط المؤسسة في مجال الإنتاج والتوزيع أو في البحث وتطوير تقنيات الصناعة، يتم دراسة الإمكانيات المقترحة فيما يتعلق بوسائل الإنتاج الضرورية لذلك، حيث عادة ما تقترح عدة مشاريع يتم المفاضلة بينها واختيار أحسنها وفقا لعدة معايير مالية، اجتماعية، سياسية، وبيئية... الخ⁽¹⁾.

(1) عبد الغفار حنفي، أساسيات الإدارة المالية (دراسات الجدوى، تحليل مالي، هيكل رأس المال، سياسات توزيع الأرباح) الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003، ص222.

(2) ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دارالمحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الثانية، ص 264-265.

4- هدف تعظيم الربح :

إن هدف مالية المؤسسة هو تعظيم الربح، ولكن الإشكالية هنا هي في تحديد نوعية الربح المراد تعظيم، الربح في السهم.

يعتقد الكثيرون أن تعظيم الربح الكلي بنفس درجة الأهمية مع تعظيم الربح في السهم، ذلك أن المؤسسة بإمكانها زيادة إجمالي الأرباح من خلال إصدار أسهم جديدة إلا أن الاعتقاد لا يخلو من النقائص والتي يمكن إنجازها فيما يلي:

- إنه هدف قصير الأجل فالمؤسسة بإمكانها أن تزيد من أرباحها الآنية وذلك مثل بتخفيض مصاريف البحث والتطوير، ولكن هذه الزيادة تبقى ظاهرة مؤقتة فانخفاض مصاريف البحث والتطوير سيؤثر على النوعية فتصبح السلع غير مطلوبة وبالنتيجة ينخفض سعر السهم، وهكذا نرى أن مبدأ تعظيم الربح لم يأتي وفقا لاعتبار هذا النوع من المخاطر لأنه:⁽¹⁾

□ يتجاهل القيمة الزمنية للنقود.

□ هذا المبدأ لا يولي أهمية سياسة توزيع الأرباح على المساهمين، حيث تستعمل التمويل الذاتي لزيادة ربحية الأسهم من خلال شراء سندات الخزينة، وهو مالا يرضى المساهمين وهم استثمروا أموالهم كي تعود عليهم بنواتج مالية وليس العكس.

5- هدف تعظيم الثروة:

ويقصد به تحقيق أكبر عائد من الاستثمارات، حيث يحصل المساهم على عائد في شكل أرباح موزعة أو زيادة في سعر السهم في السوق.

ولهذا الهدف خصائص عديدة تجعل منه أسعى من هدف تعظيم الربح، والذي نذكر منها:

- يأخذ بعين الاعتبار اهتمام ملاك الأسهم بالتوزيعات النقدية التي يحصلون عليها بغض النظر على حجمها، وعليه فالمعرفة بسياسة التوزيع تؤثر على قيمة الأسهم السوقية، فكلما زادت هذه الأخيرة تؤدي الى زيادة ثروة المساهم حيث أن:

ثروة المساهم = القيمة السوقية لحصته - الالتزامات الخاصة بتلك الحصة.

1- عبد الغفار حنفي، الادارة المالية المعاصرة (مدخل اتخاذ القرارات) مطابع الامل، بيروت، الدار الجامعية، 1990، ص 26.

الفصل الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل

- يعمل على زيادة القيمة الحالية لاستثمارات المساهمين من خلال الاستثمار في المشاريع التي تزيد من القيمة السوقية للأسهم. أي انه هدف طويل الأجل يأخذ في الحسبان العائد المنتظر من هذا المشروع وكذلك الخطر المترتب عنه حيث انه كلما كانت درجة المخاطر كبيرة كلما توقع المستثمر الحصول على ربح أكبر والعكس صحيح، وهذا لان الاستثمارات التي تمتاز بدرجة مخاطر كبيرة تخضع لمعدل خصم كبير.⁽¹⁾

ومن هذه الأهداف وغيرها نلاحظ أن الوظيفة المالية تسهم على الاستعمال الجيد لإمكانيات المؤسسة ليس فقط أثناء تنفيذ الخطط والبرامج، بل حتى عند إعدادها هذا من جهة ومن جهة أخرى فان تحقيق المردودية المالية بمدى قدرتها على التحكم في الجانب المالي، مع التنسيق مع مختلف الوظائف الأخرى، مثل كل من الشراء ، التخزين، الإنتاج، الموارد البشرية وغيرها وتحديد المسؤوليات على المصاريف والإيرادات فيها.

-2 عبد الغفار حنفي، الادارة المالية المعاصرة (مدخل اتخاذ القرارات)، مرجع سابق، ص 28.

المبحث الثالث: عموميات حول التمويل.

لم يحض التمويل بالدراسة الكافية إلا في الآونة الأخيرة وبالرغم من انه أقدم فروع علم الاقتصاد، ولقد كان لثراء النظرية الاقتصادية الأثر الإيجابي على التمويل حيث تولد إحساس بضرورة وضع المبادئ الأساسية لهذا الفرع الذي لا يقل أهمية عن الفروع الأخرى. وسأحاول في هذا المبحث تناول مجموعة من النقاط التي تعرض فيها إلى مفهوم التمويل، الأسس، الضمانات وكذلك العوامل المحددة لنوع التمويل، لذلك قمت بتقسيم هذا الأخير إلى ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: مفهوم التمويل.

أولاً: تعريف التمويل

لقد تعددت التعاريف التي أعطيت للتمويل، ونذكر منها مايلي:

التعريف الأول: إن المقصود بالتمويل هو توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية، أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها لبناء الطاقات الإنتاجية قصد إنتاج السلع والخدمات، أو هو عبارة عن البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال واختيار وتقييم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والتزامات المنشأة المالية. (1)

التعريف الثاني: يعرف التمويل على انه توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام غير أن اعتبار التمويل على انه الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع يمثل نظرة تقليدية، بينما النظرة الحديثة له تركز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد. (2)

التعريف الثالث: يعبر التمويل عن كافة الأنشطة والأعمال التي يقوم بها الأفراد والمشروعات للحصول على الأموال اللازمة برأس المال أو بالاقتراض واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلاً في ضوء القيمة المتاحة للاستثمار حالياً والعائد المتوقع الحصول منه والمخاطر المحيطة به. (3)

1- رايح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 2008، ص 95-96.

2- احمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم، عنابة، الجزائر، 2008، ص 24.

3- الحجازي عبيد علي احمد، مصادر التمويل، دار النهضة، بيروت، لبنان، سنة 2001، ص 11-12.

الفصل الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية والتمويل

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن التمويل هو عبارة عن إتاحة أو تدبير الموارد النقدية للمشروع في أي وقت تكون هنالك حاجة إليه والتي يتم بموجبها توفير الموارد الحقيقية التي توجه لتكوين رؤوس الأموال الجديدة، ويكون التمويل عن طريق تحديد أفضل مصدر للأموال بالمقارنة بين مصادره المتاحة.

ثانيا: أهمية التمويل.

تتمثل أهمية التمويل فيما يلي:

- 1- يساعد على انجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي يزيدها الدخل الوطني،
- 2- تحرير الأموال والموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها،
- 3- يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من اجل اقتناء واستبدال المعدات،
- 4- يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي،
- 5- المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.

ثالثا: أنواع التمويل.

يمكن النظر إلى أنواع التمويل من عدة جوانب أهمها ما يلي:

- 1- من حيث المدة سواء قصير أو متوسط أو طويل الأجل حسب الحاجة،
- 2- من حيث مصدر الحصول عليه سواء التمويل الذاتي (الداخلي) او الخارجي،
- 3- حسب الغرض الذي يستخدم له سواء للاستغلال أو للاستثمار

المطلب الثاني: أسس التمويل.

أولا: طرق التمويل.

وتتمثل في كل من التمويل المباشر والتمويل الغير المباشر.

1- التمويل المباشر:

المبدأ هنا تحويل الفائض من الموارد المالية من المدخر إلى المتعامل العاجز عن التمويل. حيث أن أساليب التمويل المباشر عددها من عدد أنواع السندات الخاصة بتحويل الفائض من الأموال، أي عدد القيم المنقولة التي يمكن تداول الفائض من السيولة بين المتعاملين الاقتصاديين من قطاع غير بنكي. حيث أن القيم المنقولة هي تلك السندات القابلة للمفاوضة والتي تمثل إما حقوق الاشتراك في الملكية وإما حقوق الإقراض أي أنها تمثل حق دين وبذلك تعود بدخل على حاملها.⁽¹⁾

وإذا نشأت علاقة مباشرة بين المقرض والمقترض، وهذا يعني أن السندات المعروضة على المدخرين تليق بهم فيوافقون على اقتنائها. هذه الدائرة القصيرة للتمويل هي التي تغني بها كل من الكلاسيكيين. فيفترض أن كل ادخار يستثمر، والكثزين الذين يؤكدون على أنه يستثمر إلا الجزء الذي لم يكتنز. هذا يدل إلى عدم الاكتراث إلى صعوبة التمويل والتشدد إلى نوع واحد من أنواعه. حيث نلاحظ أنه يتجاهل أيضا هذا النوع من التمويل الذاتي وتخصيص الأسرة جزء من ادخارها لتكوين رأس مالها الصافي.⁽²⁾

2- التمويل الغير المباشر:

وهو يعبر عن الصورة الأخيرة للتمويل عن طريق الأسواق بواسطة المؤسسات المالية الوسيطة بمختلف أنواعها (مصرفية، غير مصرفية) فتقوم هذه المؤسسات بتجميع المدخرات النقدية من الوحدات ذات الفائض (أفراد أو مشروعات) ثم توزع هذه المدخرات على الوحدات التي تحتاجها، فالمؤسسات المالية الوسيطة تحاول أن توفق بين متطلبات مصادر الادخار ومتطلبات مصادر التمويل إذ أن أكثر المصادر الادخارية توظف للمخاطر أو نتيجة عدم ثقتها في الاستثمارات المقدمة وعندئذ تقوم هذه المؤسسات المالية بمخاطبتهم عن ريق سندات جديدة ذات جاذبية معينة كان تقدم لهم خدمات وتشبع رغباتهم في السيولة أو المضاربة.

من هذه الوسيلة في التمويل يمكن استخلاص مايلي:

- قدرة المؤسسات الوسيطة على تحويل الاكتناز الادخاري إلى توظيف ادخاري.
- قدرة بعض المؤسسات المالية الوسيطة (المصرفية) على مضاعفة حجم القوة الشرائية المقدمة للتوظيف الاستثماري اعتمادا على نسبة معينة من الادخار المتبقية.

1- بخزاز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2003، ص26

2- بخزاز يعدل فريدة، نفس المرجع ص28.

ثانياً: خطوات التمويل.

إن تنفيذ وظيفة التمويل يختلف من مؤسسة لأخرى وفقاً لاعتبارات كثيرة منها حجم وطبيعة النشاط والبيئة وغيرها، هذا يعني أنه من الصعوبة وضع خطوات موحدة ونموذجية لكل مؤسسة، لكن على الرغم من هذه الصعوبة سنتعرض للخطوات الأساسية التي يمكن أن تضعها مختلف المؤسسات لتنفيذها لوظيفة التمويل:

1- التعرف على الاحتياجات المالية للمنشأة:

فعلى المؤسسة أن تعرف باستمرار على الاحتياجات المالية في الفترة الحالية والفترة المستقبلية، بعد ذلك يجب ترتيب هذه الاحتياجات وفق أولويتها وأهميتها لكي يتم النظر فيما هو متوفر فيها، وهذا الأمر يتطلب من المخطط المالي أن يضع خطة مالية تتسم بالمرونة وإمكانية التفسير، وعند تأسيس أي مشروع فإنه لا بد من تحديد متطلبات المشروع من أصول ثابتة كالأراضي والمباني.

2- تحديد حجم الأموال:

بعد أن يتم التعرف على الاحتياجات المالية تبدأ عملية تحديد كمية الأموال المطلوبة لتغطية هذه الاحتياجات وهذه الخطوة ليست سهلة لأنه من الصعب تقدير كمية الأموال بشكل دقيق، ولا بد من تحديد حدين لتمويل إي صفقة أو عملية هما الحد العالي والحد الأدنى، ومحاولة الالتزام بهذين الحدين بالاستناد إلى حساب تكلفة الأصول الرأسمالية وتحديد رأسمالها العامل والنفقات الأخرى الفردية.

3- تحديد شكل التمويل المرغوب:

قد تلجأ المؤسسة إلى الاعتماد على بعض القروض إلى إصدار بعض الأسهم والسندات وعادة ما يتم تحويل الأنشطة الموسمية بقروض موسمية ذات دفعات موسمية وتجدر الإشارة إلى ضرورة عدم الإسراف في إصدار السندات أو الأسهم لأن ذلك يترتب التزامات معينة على المؤسسة وهذا حال القروض أيضاً، ولهذا تأتي ضرورة التناسب بين مدة التمويل وأسلوب التمويل.

4- وضع برنامج زمني للاحتياجات المالية:

بعد أن يتم تحديد الاحتياجات ومقدارها وشكل التمويل فإنه من المفضل أن يتم وضع خطة أو جدول زمني، وأثناء وضع الجدول الزمني لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلبي طلبات التمويل المقدمة من طرف المؤسسة.

5- وضع وتطوير الخطة التمويلية:

تتضمن الخطة التمويلية النشاطات التي ستحقق بها الأموال والعائدات المتوقعة منها، بالإضافة إلى الضمانات التي تساعد في الحصول على الأموال اللازمة وتجنب المشاكل المتعلقة بالسداد وان هذه الخطة تبين أيضا مقدار التدفقات الداخلة والخارجة الشيء الذي يطمئن المقرضين على منح أموالهم عندما يعلمون مواعيد استردادها.

6- تنفيذ الخطة التمويلية والرقابة عليها وتقييمها:

إن تنفيذ الخطة يتطلب أن تكون موضوعة بشكل جيد قابل للتطبيق كما يتطلب المتابعة المستمرة وتصحيح الانحرافات الناجمة عن التنفيذ الخاطئ، ولا شك أن الخطة التمويلية يمكن أن تتقدم لهذا لا بد من العمل على تحديدها وتعديلها وفق المتطلبات الحديثة.

المطلب الثالث: العوامل المحددة في نوع التمويل وضماناته.

أولا: العوامل المحددة في نوع التمويل.

تتاح أمام المؤسسات الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها الاستثمارية وتغطية احتياجاتها أمام عدة مصادر، فنجد بعضها يعتمد على الأموال الذاتية وبعضها الآخر يعتمد إلى حد كبير على الأموال المقترضة والبعض قد يختار أمروسيط بين ذلك. وهذا الأمر يتوقف على عدة عوامل نذكر منها:

1- الملائمة بين طبيعة المصدر وطبيعة الاستخدام:

القاعدة العامة في التمويل هي انه يتم تمويل الموجودات الثابتة من مصادر طويلة الأجل كأموال الملكية أو القروض طويلة الأجل، أما المصادر قصيرة الأجل فهي ملائمة لتمويل الاستخدامات القصيرة الأجل وتعتبر عملية الملائمة بين طبيعة المصادر وطبيعة الاستخدامات عملية ضرورية لإيجاد ارتباطا بين التدفقات النقدية المتوقعة الحصول عليها من الأصول الممولة وتسديد الالتزامات الناشئة من اقتناء هذه الأموال.

2- الخطر والدخل:

من المعروف أن الدائنون يتقدمون على أصحاب المؤسسات في الحصول على الدخل وفي ناتج تصفية المشروع، لهذا فالمساهمون العاديون هم أول من يشعر بالخطر ذلك اناي انخفاض في المبيعات قد يؤدي إلى عدم حصولهم على الدخل، ويمكن النظر إلى الخطر من منظورين هما خطر التشغيل وخطر التمويل ويرتبط الأول بطبيعة النشاط الذي تمارسه المؤسسة والظروف الاقتصادية التي تعمل فيها ويتعين على المؤسسة الاعتماد على المزيد من رأس المال في حالة ارتفاع مخاطر التشغيل بدلا من الاعتماد على الاقتراض، أما خطر التمويل فينتج عن زيادة الاعتماد على الاقتراض في تمويل عمليات المؤسسة مما يؤدي إلى زيادة أعباء خدمة الدين وقد يعرض المؤسسة إلى الفشل في حالة عجزها عن خدمة دينها، وفي هذه الحالة تهدد مصالح المالكين لأنهم آخر من يستوفي حقوقهم عند تصفية المؤسسة.

3- الإدارة والسيطرة:

بحيث يعتبر بقاء سيطرة المالكين الحاليين على المؤسسة من العوامل التي تلعب دورا بارزا في تخطيط مصادر التمويل.

4- المرونة:

وتعني قدرة المؤسسة على زيادة أو تخفيض الأموال المقترضة تبعا للتغيرات الرئيسية في الحاجة إلى الأموال خاصة إذا ما تعددت مصادر التمويل المتاحة بشأن الحصول على الأموال. قد تفقد المؤسسة الكثير من مرونتها إذا زادت التزاماتها لأن الزيادة تحد من القدرة على الاقتراض بالرغم من توافر الأموال في الأسواق، وأيضا في حالة تقديم ضماناتها للقروض الأولى التي حصلت عليها يجعل من أية قروض جديدة تتطلب ضمانات أخرى وعدم توفرها يحد من قدرة المؤسسة على الاقتراض.

5- التوقيت:

يقصد بالتوقيت هو تحديد المؤسسة للوقت الذي ستدخل فيه إلى السوق مقترضة لأجل الحصول على الأموال بأدنى كلفة ممكنة وبأفضل الشروط.

6- حجم المؤسسة:

تتخذ المؤسسة عدة أحجام صغيرة، متوسطة أو كبيرة ولهذا اثر كبير في اختيار مصادر التمويل فكلما زاد حجم المؤسسة كلما وسع ذلك من إمكانية تنوع مصادر التمويل فنجد نسبة إمكانية الاقتراض عالية بالمقارنة مع المؤسسات الصغيرة وذلك لأن احتمالات الإفلاس منخفضة لأن لديها قدرة أكبر على خفض الديون.

7- نمط التدفق النقدي:

هي الفترة الزمنية التي تقتضي على الاستثمار حتى يبدأ بتحقيق النقد من عملياته فالفترة الطويلة التي تنقضي على الاستثمار لها أثار سلبية على السيولة وفي هذه الحالة يفضل اختيار رأس المال كمصدر للتمويل بدل الاقتراض .

ثانيا: ضمانات التمويل.

تقوم المؤسسات التي تطلب القرض بتقديم معلومات ثمنية تسمح للبنك بتقييم وضعيتها وإمكانيتها وتقدير إمكانية حدوث الخطر ونوعه ودرجته، وبناء على هذا التقدير يقرر فيما إذا يتم قبول منح القرض أو رفض ذلك. كما يلجئ البنك في حالة منح القرض إلى طلب ضمانات كافية من المؤسسة طالبة له، وتنقسم طبيعة هذه الضمانات إلى صنفين رئيسيين هما: الضمانات الشخصية و الضمانات الحقيقية.

1- الضمانات الشخصية:

- الذي يقوم به الأشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد الدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق, بحيث أن الضمان الشخصي يتطلب تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن وليس الشخص المدين نفسه. ويمكن تمييز نوعين من الضمانات هما:
- الكفالة مكتوبة ومضمونة لطبيعة الالتزام بدقة ووضوح,
 - الضمان الاحتياطي وهو التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية او جزء منها في حالة عدم قدرة الموقعين عليها على التسديد.

2- الضمانات الحقيقية:

- ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان, وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات وتعطى هذه الأشياء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك من اجل ضمان استرداد القرض بحيث يمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض. ويمكن أن يأخذ هذا النوع من الضمان شكلين هما الرهن الحيازي والرهن العقاري.
- الرهن الحيازي: ينقسم هذا الأخير إلى نوعين هما: الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز ويجب على البنك في هذه الحالة التأكد من سلامة هذه المعدات وعدم قبوليتها للتلف وان لا تكون قيمتها معرضة للتغيير بفعل تغيرات الأسعار. أما النوع الثاني فهو الرهن الحيازي للمحل التجاري.
 - الرهن العقاري: وهو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على العقار للوفاء بدينه ويمكن له أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار. ولا يتم الرهن هنا إلا على العقار الذي يستوفي الشروط التي تعطي للرهن مضمونه الحقيقي.

خلاصة:

تتموقع المؤسسة الاقتصادية ضمن الاقتصاد كنواة أساسية فيه، وتؤثر بشتى الطرق والعوامل في الاقتصاد ككل، وهو ما جعل الاقتصاديين والاجتماعيين والسلوكيين يعترفون بأهمية ودور هذه المؤسسة في التأثير على الحضارات على مر الزمن بداية من الحضارة الغربية خاصة في القرنين الأخيرين. وتبرز حاليا كتنظيم اقتصادي مستقل من الناحية المالية في إطار قانوني اجتماعي معين، هدفه عوامل الإنتاج من اجل تحقيق نتيجة ملائمة، وهذا ما جعلها تتكون من عدة وظائف تتكامل في ما بينها، تتصدرهم الوظيفة المالية كنواة أساسية نظرا لأهميتها ومكانتها في الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

الفصل الثاني

وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية.

المبحث الأول: وسائل التمويل الذاتي.

التمويل الذاتي يعني قدرة المؤسسة على تغطية حاجياتها المالية اللازمة لسداد الديون وتنفيذ الاستثمارات الرأسمالية، وكذلك زيادة رأسمالها العامل من الأموال الذاتية للمؤسسة ويشمل التمويل الذاتي على الفائض النقدي المتولد من العمليات الجارية وكذلك ثمن الأصول الثابتة.

المطلب الأول: مفهوم التمويل الذاتي:

يعتبر التمويل الذاتي للمؤسسة على انه مجموعة الموارد التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء إلى الخارج أي مصدرها ناتج عن دورة استغلال للمؤسسة.

أولاً: تعريف التمويل الذاتي

للمويل الذاتي عدة تعاريف نذكر منها ما يلي:

- 1- التمويل الذاتي هو تمثيل الثروة التي بحوزة المؤسسة المالية.¹
- 2- التمويل الذاتي هو إعادة استثمار الفائض المالي كله أو بعضه في أعمال المؤسسة وبذلك تتفادى هذه الأخيرة زيادة رأسمالها سواء من أصحابها أو من الغير وهذا لأغراض التوسع في المؤسسة وما يترتب عن ذلك من مشاكل ومصاريف تثقل كاهل المؤسسة.²
- 3- هو عبارة عن مفهوم بين القدرات الذاتية للمؤسسة على تمويل الاستثمارات التي تقوم بها.³
- 4- يعتبر التمويل الذاتي من المصادر المالية الأساسية للمؤسسة حيث يمثل الفائض النقدي الصافي المتاح للمؤسسة بعد توزيع الأرباح.⁴

1- أحمد بوراس- أسواق رؤوس الأموال. مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة. 203. 2002. ص. 3.

2- محمد عبد العزيز عبد الكريم. الإدارة المالية والتخطيط المالي. كتاب. 30. مكتبة عين الشمس. مصر. 1995. ص. 96.

3- الطاهر لطرش. تقنيات البنوك. الطبعة الأولى. ديوان المطبوعات الجامعية. 2001. ص. 151.

4- مبارك لسلوس. التسيير المالي. ديوان المطبوعات الجامعية. الساحة المركزية. بن عكنون الجزائر. 2004. ص. 44.

ويحسب بإحدى العلاقتين:

إجمالي التمويل الذاتي = النتيجة الصافية + الاهتلاكات + مؤونات الأعباء والخسائر

صافي التمويل الذاتي = النتيجة غير الموزعة + الاهتلاكات + مؤونات الأعباء والخسائر.

ومن هذه التعاريف استخلص أن التمويل الذاتي هو عبارة عن مصدر تمويلي متولد عن نشاط جاري للمؤسسة الاقتصادية ولها حرية التصرف في استخدامه دون شرط أو قيد.

وهناك عدة مفاهيم مرتبطة به ولها معنى مختلف مثل التدفق النقدي قدرة التمويل الذاتي لذا سيتم توضيح كل مفهوم على حدا ومنه سيتم تبيان كل من:

- التدفق النقدي.

- قدرة التمويل الذاتي.

1- التدفق النقدي:

يعتبر التدفق النقدي مقدار المداخل الناجمة عن استثمار ما بعد خصم كل التكاليف المنفقة فيه فالتدفق النقدي كما تظهره تسميته عبارة عن تدفق صافي للخزينة الصادر عن نشاط المؤسسة وبالتحديد المورد الناجم عن نشاط المؤسسة وهو تخت تصرفها لتغطية احتياجات التمويل الأئمة لبقائها وتطورها.

كما يعرف على انه كافة التدفقات النقدية الداخلة والخارجة خلال فترة حياة المشروع بمعنى آخر انه يتم حساب الأموال التي دخلت إلى المشروع والأموال التي خرجت من المشروع خلال فترة زمنية معينة تمثل عمر المشروع.

ويمكن تحديده بالعلاقة التالية:

التدفق النقدي = التدفق الداخل - التدفق الخارج

علما أن :

التدفق الداخل يتمثل في إيرادات المشروع مطروح منه التكاليف والضرائب في كل سنة من سنوات تشغيل المشروع.¹

والتدفق الخارج يتمثل في قيمة شراء الأصول بكافة أنواعها في كل سنة من سنوات إنشاء

المشروع.²

1- مبارك لسوس. مرجع سابق. ص 32.

2- نفس المرجع السابق.ص33.

2- قدرة التمويل الذاتي:

تعتبر قدرة التمويل الذاتي النفق الصاغي للخرينة الناجم عن نشاط المؤسسة خلال دورة الاستغلال الموجه لتمويلها الذاتي.

ويمكن تعريفه على انه الفرق بين المتحصل عليها والتكاليف المدفوعة وتعتبر قدرة التمويل الذاتي كذلك التدفق النقدي الصافي صافي لأنه يتم حسابه بعد اقتطاع الضريبة.¹

ثانيا: أنواع التمويل الذاتي:

هناك نوعين من التمويل الذاتي هما:


1- تمويل ذاتي خاص بالمحافظة على مستوى النشاط:

هو عبارة عن التمويل الذاتي الذي هدفه المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة حيث أن المؤسسة تخصص أموالها لتحقيق الأهداف المسيطرة لا أكثر ويتكون عموما من الاهتلاكات.

2- التمويل الخاص بالتوسع:

في بعض الأحيان نجد أن التمويل الذاتي يفوق الانخفاض الذي يحدث في عناصر الأصول وفي هذه الحالة تلجأ المؤسسة إلى استعمال ذلك الفائض في شراء استثمارات جديدة أو زيادة مخزونها أو حتى زيادة رأس مالها ومنه فان هذا النوع من التمويل الذاتي يسمى بالتمويل الذاتي الخاص بالتوسع والذي يتشكل من الأرباح بعد اقتطاع الضريبة والتوزيع.²

شكل رقم 05: التمويل الخاص بالتوسع.



المصدر: سمير محمد عبد العزيز. التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية. مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية. بدون دان

نشر. 1997. ص55.

1- بن ربيع حنيفة. الواضح في المحاسبة العامة. دار هومة للنشر والتوزيع. الجزائر. 2000. ص348.

2- سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية، مرجع سابق، ص55.

المطلب الثاني: مكونات التمويل الذاتي:

يتكون التمويل الذاتي أساساً من:

- الأرباح المحتجزة.

- حصص الاهتلاك.

- المؤونات.

- الاحتياطات.

أولاً: الأرباح المحتجزة:

ان تحقيق الربح هو احد الأهداف الأساسية والضرورية لجل المؤسسات ومن هذا الربح تقوم المؤسسة بتجزئته إلى عدة أقسام فمنه ما يذهب إلى المساهمين ليوزع عليهم ومنه ما تحتفظ به ويسمى هذا الأخير بالإرباح المحتجزة أو المحجوزة.

- الأرباح المحتجزة هي عبارة عن جزء من حقوق الملكية التي تستمد المؤسسة من ممارسة عملياتها المرحة ويتمثل في المتبقي من أرباح العام بعد تجنب الاحتياطات المختلفة والتوزيعات المقررة.¹

- الأرباح المحتجزة هي ذلك الجزء من الفائض القابل للتوزيع الذي حققته المؤسسة من ممارسة نشاطها في السنة الجارية او السنوات السابقة ولم يدفع في شكل توزيعات والتي تظهر في الميزانية العمومية للمؤسسة ضمن عناصر حقوق الملكية.²

ويقصد بسياسة توزيع الأرباح قرار تحديد الجزء من الأرباح الذي يوزع على الملاك والجزء الذي يحتجز ويتوقف لجوء المؤسسة إلى التوزيع أو الاحتفاظ بالأرباح على مجموعة من العوامل وهي:³

1- سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 1998، ص134.

2- نفس المرجع السابق، ص134.

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

3- محمد صالح الحناوي. أدوات التحليل والتخطيط في الإدارة المالية. دار الجامعات المصرية. الإسكندرية. بدون سنة نشر. ص. 46.

1- القواعد القانونية:

- والتي تختلف من بلد لآخر إلا أنها تتفق في بعض الشروط منها:
- عدم إجراء توزيعات إلا على الأرباح الفعلية التي حققتها المؤسسة دون المساس براس المال.
- عدم جواز توزيع الأرباح عن حالات العجز المالي.
- بالإضافة إلى بعض القوانين الأخرى التي تحدد الحد الأدنى والحد الأقصى للأرباح الموزعة.

2- الحاجة إلى سداد الديون:

وهذا يكون عند حلول أجل استحقاق هذه الديون والتي تحصلت عليها المؤسسة من أجل توسيع نشاطها.

3- الوضع الاقتصادي العام:

إن الأوضاع الاقتصادية المقبولة للمؤسسة عادة ما تدفع بها للاحتفاظ بمعظم أرباحها المحققة حتى تتمكن من مواجهة أي حالة طارئة في المستقبل.

4- عمر المؤسسة:

فالمؤسسة حديثة النشأة تعتمد إلى احتجاز قدر كبير من الأرباح لتعيد استثمارها من أجل توسيع نشاطها وتنميته.

5- طبيعة نشاط المؤسسة:

فإذا كانت الأرباح غير مستقرة كما هو الحال بالنسبة للصناعات الكمالية فإن سياسة احتجاز الأرباح هي الأولى وهذا حتى يتوفر للمؤسسة ما يكفيها من الأموال في الظروف الصعبة.

6- القيود في عقود الديون:

إن عقود الديون طويلة الأجل غالباً ما تحد من حرية المؤسسة في توزيع الأرباح وهذا بهدف حماية الدائنين مثلاً أن تنص هذه العقود على عدم توزيع الأرباح التي تحققت بعد عقد الدين

7- الموقف الضريبي لأصحاب الأسهم:

إن الموقف الضريبي لأصحاب الأسهم تؤثر على سياسة توزيع الأرباح وهذا في حالة كون المؤسسة مملوكة من طرف عدد قليل من المساهمين الخاضعين لشرائح ضريبة مرتفعة فهم يفضلون حجز الأرباح من أجل إعادة استثمارها بدلاً من الحصول على أرباح قليلة بعد اقتطاع الضرائب منها:

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

- إضافة إلى ما سبق لا يجب على المؤسسة أن تحتجز أرباحها ما لم يكن العائد المتوقع من استثمارها على الأقل مساويا لمعدل العائد على الاستثمار في فرص بديلة متاحة لمالكي المؤسسة.
 - الأرباح المحتجزة تقلل من درجة الخطر وهذا لكونها تزيد من سيولة المؤسسة وتقلل من تكلفة الديون
 - تزيد من قدرة المؤسسة في الحصول على قروض جديدة
 - تشجع على زيادة التوسع والنمو والقيام بالاستثمارات.
- ويمكن أن استنتج مما سبق انه من بين أهم العوامل التي تدعو إلى احتجاز الأرباح هو تجنب التمويل لمشروعات المؤسسة لان هذه السياسة من أسهل الوسائل للحصول على الأموال اللازمة لتمويل الزيادة في الأصول المختلفة بدلا من إصدار أسهم وسندات.

ثانيا: حصص الاهتلاك

1- تعريف الاهتلاك

- يعرف الاهتلاك على أن التسجيل المحاسبي للخسارة التي تتعرض لها الاستثمارات التي تنقض قيمتها مع الزمن بهدف إظهارها بالميزانية بقيمتها الصافية.
- يعرف الاهتلاك بأنه طريقة لتوزيع التكاليف حيث توزع تكلفة الاستثمار القابل للاهتلاك على دورات مدة حياته¹.
- كما يعرف على انه مصروف لا يستخدم أموال الحاضر وان كان يترتب عليه خصم جزء من الإيرادات واحتجازه لفترة إلى أن يحين وقت إحلال الأصول التي حسم لحسابها أقساط الاهتلاك².
- هو التعبير المحاسبي للخسارة التي تلحق بقيمة الاستثمارات التي تنفذ نتيجة لمرور الزمن وتسمح بإعادة تكوين الأصول المستثمرة³.

2- انواع الاهتلاك:

هناك قسمين للاهتلاك هما كما يلي:

- أ- الاهتلاك العادي: وهو مطابق لتعريف الاستثمارات المادية ماعدا الأراضي غير المنتجة والقيم المعنوية.
- ب- الاهتلاك الغير العادي: والذي يمس الأراضي والقيم المعنوية التي لاتفقد من قيمتها في الحالات العادية. بل تزيد فيها استثناءا كفقدان الأرض قيمتها بسبب فتح سريع فيها أو فقدان المحل التجاري قيمته بسبب فتح أروقة أمامه.

1- أحمد بن فليس. المحاسبة المعمقة وأعمال نهاية السنة المالية. مطبوعات جامعة منتوري. قسنطينة. 2000. ص10.

2- منير إبراهيم هندي. الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل. منشأة المعارف. الجزء الثاني. الإسكندرية. 1998. ص82.

3- إبراهيم الأعمش. أسس المحاسبة العامة. ديوان المطبوعات الجامعية. الساحة المركزية. بن عكنون الجزائر. 1999. ص237.

3- طرق حساب الاهتلاك:

يمكن حساب الاهتلاك بطرق مختلفة كل واحدة تهدف الى ان تلائم استعمال اقتصاد المؤسسة

ومن الممكن ان نجد طرق مختلفة داخل المؤسسة الواحدة ومن هذه الطرق نجد ما يلي:

- الاهتلاك الثابت (الخطي): وتقوم هذه الطريقة على الافتراض او الاهتلاكات هي دالة لعامل الزمن وتخصص الاهتلاكات بطريقة ثابتة على السنوات المقدره كحياة إنتاجية الاستثمار بغض النظر عن استخدامه أو تفاديه وبحسب بالطريقة التالية:

$$\text{قيمة الاهتلاك} = \text{تكلفة الاستثمار} / \text{عدد السنوات}$$

- الاهتلاك المتناقض: يستعمل خاصة في المؤسسات التي تريد توزيع العبء (اهتلاك+مصاريق) بالتساوي على مدة استعمال الاستثمار.
- الاهتلاك المتصاعد: تكون فيه المخصصات ضعيفة في السنوات الأولى ثم ترتفع في السنوات الأخيرة.
- الاهتلاك المتغير: يقيس تدهور الاستثمارات وفق هذه الطريقة بالأخذ بعين الاعتبار استعمالها حيث أن التدهور في القيمة يزداد كلما زاد الاستعمال.¹

4- أهمية حساب الاهتلاكات:

إن حساب الإهتلاك ضروري للأسباب التالية:

- المحافظة على رأس مال المؤسسة وذلك أن الأصل الثابت في نهاية حياته الإنتاجية غير صالح للإنتاج ولهذا فإنه ينبغي على المؤسسة أن تحجز من أرباحها السنوية جزء لمقابلة هذا النقص
- تحديد التكاليف وتحميلها لوحدات الإنتاج بما في ذلك الاهتلاكات حيث أن تجاهله يؤدي إلى تقييم المنتجات بتكلفة اقل.²

1-بن ربيع حنيفة.مرجع سابق.ص220.

2-محمد الناشد.الإدارة المالية.مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية.حلب.1979.صص238-239.

ثالثاً: المؤونات

المؤونات أموال تقطع من الأرباح لمواجهة الخسائر أو الأخطار المحتمل وقوعها في المستقبل فحسب المخطط المحاسبي الوطني فان المؤونات توجد لمواجهة حدوث حدث أو خطر محتمل بأندشطة المؤسسة كما نصت المادة 718 من القانون التجاري الجزائري على انه حتى وفي غياب أو عدم كفاية الأرباح يجب القيام بالاهتلاكات والمؤونات اللازمة حتى تكون الميزانية مطابقة للواقع وتطبيق لمبدأ الحيطة والحذر تقوم المؤسسات بتكوين مخصصات تتمثل في قيمة المخزون والحقوق ومؤونات الأخطار والتكاليف ومن بين الحالات التي تقوم المؤسسة فيها بتكوين المؤونات والمخصصات هي حالة احتمال أو ترقب حدوث أخطار محدقة بالمؤسسة مما يترتب عنها تكاليف باهظة عند وقوعها.¹

وهناك نوعين من المؤونات هما:

- 1- مؤونات تدهور قيم المخزون وتدهور قيم الحقوق (الأوراق المالية. الزبائن)
- 2- مؤونات الخسائر و الأعباء (مؤونات الأخطار. مؤونات المنازعات أمام المحاكم. مؤونات الغرامات. مؤونات صرف العملات. المؤونات الواجبة للتوزيع على عدة سنوات).

رابعاً: الاحتياطات:

تمثل الاحتياطات نسبة من أرباح الدورة التي تصنف إلى الأموال الجماعية وهذا احتياط للدورات اللاحقة وفيها عدة أنواع منها ما فاض عن إجبارية القانون التجاري ومنها اختيارية بعد تقرير كيفية توزيع النتيجة جزء منها يخصص للاحتياطات.²

1- أنواع الاحتياطات:

تجزئ الاحتياطات حسب المخطط المحاسبي الوطني إلى عدة أنواع أبرزها ما يلي:³

- أ- الاحتياطات القانونية: يسجل في الجانب الدائن قيمة الاحتياطات التي خص على اجباريتها القانون وتصل نسبتها 5% من الأرباح الصافية المطروح منها خسائر الدورات السابقة وتتوقف اجباريتها عندما تصل (10/1) من رأس المال الاجتماعي.
- ب- الاحتياطات التنظيمية: يسجل في الجانب الدائن قيمة الاحتياطات المحددة تنظيمات خاصة ضريبية.

1- أحمد بن فليس. مرجع سابق. ص. 10.

2- بن ربيع حنيفة. مرجع سابق. ص. 220.

3- سمير محمد عبد العزيز. اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي. مرجع سابق. ص. 134.

- ت- الاحتياطات التأسيسية: وهي احتياطات نصت عليها بنود العقد التأسيسي للمؤسسة.
- ث- الاحتياطات الاختيارية: هي الاحتياطات التي حددت من طرف الجمعية العامة للمساهمين.
- ج- الاحتياطات التعاقدية: هي احتياطات نصت عليها عقود أخرى ما عدا العقد التأسيسي.
- ح- الاحتياطات الأخرى⁽²⁾: ينص قانون الشركات على انه يجوز للجمعية العامة بعد تحديد نصيب الأسهم في الأرباح الصافية أن تقوم بتكوين احتياطات أخرى وذلك بالقدر الذي يحقق دوام ازدهار الشركة.

المطلب الثالث: تقييم التمويل الذاتي

ينطوي التمويل الذاتي على العديد من المزايا والعيوب من أهمها ما يلي:³

أولاً: مزايا التمويل الذاتي.

من أهم المزايا التي يتميز بها التمويل الذاتي ما يلي:

- 1- يعتبر التمويل الذاتي المصدر الأول والوسيلة المستخدمة لتكوين رأس المال بأقل تكلفة ممكنة
- 2- إن زيادة رأس مال المؤسسة عن طريق الاكتتاب العام أو طرح الأسهم للبيع قد يؤثر سلباً على مركز اتخاذ القرار في تلك المؤسسة و يسلب بعض المساهمين حق التدخل في إدارة المشروع وبالتالي فهم يفضلون عدم توزيع أرباحهم لعدة سنوات على أن يفقدوا السيطرة على هذه المؤسسة.
- 3- تجنب الاقتراض بسعر فائدة مرتفع أو عدم إمكانية الحصول على الأموال التي يتطلبها المسير العادي للمؤسسة كما قد يكون لجوءها إلى الأسواق المالية غير مجدي بسبب ضغط السوق على المؤسسة وبالتالي انخفاض قيمة أسهمها وأوراقها المالية إلى أقل من قيمتها الاسمية.
- 4- الاحتفاظ بالأرباح يعفي المؤسسة والمساهمين فيها من خصوم أرباحهم الموزعة لضريبة على الأرباح التجارية كما يعفيهم أيضاً من خصوم ما يتقاضاه المساهم لضريبة القيم المنقولة وكذلك تكاليف زيادة رأس المال وإصدار الأسهم.
- 5- يعطي التمويل الذاتي للمؤسسة نوع من الحرية في اختيار نوعية الاستثمار دون التقييد بالشروط المختلفة التي يجلب منها تنفيذها مقابل الحصول على أموال من مصادر خارجية.
- 6- انخفاض تكاليف المؤسسة عن طريق الاحتفاظ بالأرباح دون توزيعها ومن ثم تجنب الاقتراض والذي يكلف المؤسسة عادة أعباء كبيرة.

1- منير إبراهيم هندي. الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل. مرجع سابق. ص. 82.

2- إسماعيل إسماعيل. التحليل المالي (مدخل صناعة القرارات) دار وائل للنشر. الطبعة الثانية. 2005. ص. 291.

ثانياً: عيوب التمويل الذاتي

رغم المزايا التي يتمتع بها التمويل الذاتي إلا أنه لا يخلو من العيوب والأخطار والتي نوجزها فيما يلي:

- 1- اقتطاع أقساط اهتلاك مرتفعة خاصة في السنوات الأولى قد يزيد من تكلفة السلع والمنتجات وبالتالي ارتفاع أسعارها وهذا ما يؤثر على سوق هذه السلع
- 2- الامتناع أو تخفيف حجم الأرباح الموزعة سوف يؤدي إلى زيادة التمويل الذاتي والذي من شأنه أن يحدث انخفاض في الطلب على أسهم المؤسسة وبالتالي انخفاض قيمتها في السوق.

المبحث الثاني: وسائل التمويل الخارجية:

يعتبر التمويل الخارجي النوع الثاني من التمويل بالنسبة للمؤسسة والتي يمكن تقسيمها إلى وسائل تمويل قصيرة الأجل متوسط وأخرى طويلة الأجل.

المطلب الأول: التمويل قصير الأجل

يحتل التمويل قصير الأجل أهمية كبيرة في الهيكل المالي لأي مؤسسة وهنا لأنه عادة ما يتم استخدامه لتغطية النفقات المتعلقة أساسا بالتشغيل العادي للطاقت الإنتاجية للمؤسسة من اجل تحقيق التوازن إلى ابعد حدود.

أولاً: تعريف التمويل قصير الأجل

لقد شهد التمويل قصير الأجل عدة تعاريف مختلفة ومتعددة

- هناك من يقصد به تلك الأموال التي يمكن رصدها من اجل مواجهة النفقات التي تتعلق بالتشغيل الجاري للطاقت الإنتاجية للمؤسسة.

- هو مجموعة القروض التي تستخدمها المؤسسة من اجل تمويل احتياجاتها المؤقتة في الأصول المتداولة

من هذه التعاريف نستخلص أن التمويل قصير الأجل هو عبارة عن مجموعة الأموال المستخدمة من قبل المؤسسة من اجل تمويل احتياجاتها الجارية التي لا تتعدى عادة السنة المالية الواحدة والمتمثلة في الأصول المتداولة وذلك بالرغم من أن مدته قد تصل إلى السنتين في بعض الأحيان.¹

ثانياً: أنواع التمويل قصير الأجل

يتكون التمويل قصير الأجل من

1- الائتمان التجاري:

يمكن للمؤسسة شراء حاجاتها من المواد الأولية والمستلزمات السلعية والآلات والمعدات في فترة لاحقة من مؤسسة أخرى على أن يتم سداد قيمة الشراء وهذا الدين يعامل في دفاترها المحاسبية كحساب الدائنين (حساب الموردين) وحساب المدينين وهو ما يعرف للائتمان التجاري.

1- أحمد بوراس. أسواق رؤوس الأموال. مرجع سابق ص. 03.

وهناك عدة تعاريف لائتمان التجاري نذكر منها ما يلي:

- هو ائتمان قصير الأجل يمنحه المورد إلى المشروع عند قيام هذا الأخير بشراء خدمات أو بضائع جاهزة لغرض تصنيعها أو إعادة بيعها.¹
- يقصد بالائتمان التجاري قيمة البضاعة المشتراة على الحساب بغرض بيعها.
- يتمثل الائتمان التجاري في رقم أوراق دفع ثمنها نقدا على أن يتم سداد قيمتها بعد فترة محددة وتتوقف تكلفة هذا الائتمان على شروط الموردين.²

أ- أشكال الائتمان التجاري:

للائتمان التجاري أشكال عديدة اذكر منها ما يلي:

- الحساب الجاري: هو أكثر أشكال الائتمان التجاري استعمالا وشيوعا فيه يفتح البائع للمشتري حسابا في دفاتره يسجل فيه ثمن ما باعه من بضاعة بالحساب والمبالغ التي سدها أيضا يطلق عليها اسم الحساب المفتوح.
- السحب: وهو المطالبة بدفع ثمن البضاعة يوجه البائع للمشتري ويستخدم في حالات التصدير وقد يكون سحبا بالاطلاع أي يستحق بمجرد رؤية المشتري له وقد يكون سحبا زمنيا أي يستحق بعد فترة محددة من تاريخ رؤية المشتري له.
- الكمبيالة: تعرف الكمبيالة بأنها أداة ائتمان تجاري لها قيمة معينة وتاريخ استحقاق معين ويستطيع حاملها أن يقوم بخصمها قبل موعد استحقاقها من البنوك التجارية.³

- شروط الائتمان التجاري:

تتحدد شروط المبيعات على التزام المشتري بالدفع والخصم الممنوح للدفع من قبل الاستحقاق وتتوقف مدة أو فترة الائتمان على العوامل التالية:

1- سمير محمد عبد العزيز. اقتصاديات الاستثمار. التمويل. التحليل المالي. مرجع سابق. ص. 180.
2- الحاج الطارق. مبادئ التمويل. دار صنعااء للنشر والتوزيع. عمان. 2002. ص. 143.
3- الحاج الطارق. مرجع سابق. ص. 143.

- معدل دوران السلع: حيث تختلف الطبيعة الاقتصادية للسلع من حيث سرعة معدل دوران بيعها فنجد أن المواد الغذائية كالخضروات والفواكه الطازجة مثلا تكون فترة ائتمانها قصيرة نسبيا من 05 إلى 10 أيام. أما السلع المعمرة كالمفروشات أو المجوهرات مثلا فان معدل دوران بيعها بالتجزئة يكون بطيئا لذلك فان الشركات التي تباعها تمنح الشركات المشترية (التي تقوم بإعادة بيعها بالتجزئة) فترة ائتمان طويلة نسبيا تصل إلى ستة أشهر أو أكثر.
- الوضع المالي للبائع: حيث تتوقف مدة الائتمان الممنوحة على ظروف. فالبائع ذو الوضع المالي الضعيف يطلب من المشترين الدفع نقدا أو يمنحه شروط ائتمان قصيرة الأجل فمثلا المزارعون يبيعون على أساس نقدي.
- الوضع المالي للمشتري: بشكل عام نجد أن الشركات ذات الوضع المالي النقدي التي تباع بالتجزئة عن طريق منح الائتمان لعملائها تستطيع هي الأخرى الحصول على فترة ائتمانية طويلة نسبيا من الموردين.
- الخصومات النقدية: إن الخصم النقدي هو تخفيض في سعر البيع أو قيمة المبيعات إذا تم الدفع خلال فترة معينة.¹

ب- مزايا الائتمان التجاري:

- يمتاز الائتمان التجاري الذي يمثل شكلا من أشكال مصادر التمويل قصيرة الأمد بما يلي:
- التكلفة: إذا حصلت المؤسسة على الخصم التجاري دون النظر إلى موعد الدفع فان هذا الائتمان يصبح بدون تكلفة ومرغوبا في استخدامه وعلى المدين أن يستعمل الائتمان الممنوح له أقصى حد ممكن إذ ليس من المحتمل أن يدفع بعد 20 يوما في حين أن المدة المعطاة 30 يوما لأنه بذلك يحمل نفسه تكلفة ليس مطلوباً منه أن يتحملها.
 - المصدر الوحيد المتاح: عندما تكون المؤسسات حديثة وصغيرة الحجم يصعب عليها الحصول على الائتمان القصير الأجل من المؤسسات المالية ويصبح المصدر المتاح أمامها هو الائتمان التجاري إذن تكون المؤسسات التجارية أكثر استعدادا لتحمل الأخطار من المؤسسات المالية وذلك على أمل تطوير التعامل المستقبلي مع هذه المؤسسات والاحتفاظ بها كعملاء.

1- سمير محمد عبد العزيز. التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية. مرجع سابق. ص. 148.

- السهولة: لا يستلزم الائتمان التجاري إجراءات معقدة كتلك التي يستلزمها الائتمان المصرفي كما يمكن لمحه كما هي الحال في البنوك التي تنفذ بدقة السقوف الممنوحة وتشدد على التحصيل في المواعيد المحددة.
- المرونة: يمكن استخدام الائتمان التجاري عند الحاجة إليه ففي حالة التوسع في المبيعات بمستطاع المؤسسة أن تزيد من الائتمان بزيادة الكميات المشتراة بأجل من الموردين هذا ويتم تخفيض هذه الديون من أجل تصفية موجوداتها من البضائع وتحصيل ديونها وتسديد الموردين كذلك لا يطلب الموردون عادة رهونات على موجودات المقترض الأمر الذي يترك أصولهم بدون أعباء وتتيح لهم فرصة رهن الأصول على مزيد من التمويل عند الحاجة إليه.
- الاستمرارية: بالرغم من كون الدين قصير الأجل إلا أن يجدده المستمر يعطيه نوعاً من الاستمرارية.¹

2- الائتمان المصرفي (القروض قصيرة الأجل):

يعتبر الاقتراض من البنوك التجارية من أهم المصادر قصيرة الأجل بعد الائتمان التجاري ويدخل هذا النوع من الاقتراض في الميزانية العمومية للمؤسسة في بند قروض مصرفية قصيرة الأجل أو بنود السحب على المكشوف وتحتل البنوك التجارية مركزاً هاماً في أسواق النقد قصيرة الأجل لأنها توفر للشركات الأموال الضرورية لتسيير الأنشطة التجارية والصناعية بشكل مستمر.

ويمكن تعريف الائتمان المصرفي على أنه:

- يقصد بالائتمان المصرفي تلك القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المؤسسة من البنوك.²
- يعتبر الائتمان المصرفي شكلاً من أشكال التمويل القصير الأجل ويعتمد على البنوك التجارية وشركات الأموال والبنوك التجارية من أقدم المؤسسات المالية المتخصصة في توفير الأموال على شكل ائتمان قصير الأجل للمشاريع المختلفة لسد حاجاتها من الأموال لتمويل عملياتها التجارية.³

1- محمد مفلح العقل. مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي. مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع. دار اجنادين للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى. 2006. صص 91 و90.

2- منير إبراهيم هندي. الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل. مرجع سابق. ص 08.

3- عدنان هاشم رحيم السمراني. الإدارة المالية. منهج تحليلي شامل. الجامعة المفتوحة. الطبعة الثانية. 1997. ص 262.

أ- أشكال الائتمان المصرفي:

تنقسم القروض في هذه الحالة إلى نوعين هما:¹

1- الائتمان المصرفي بضمان: تقدم العديد من البنوك وشركات المال بطلب تقديم ضمانات معينة من قبل المشاريع لضمان مبلغ القروض المطلوب.

وهناك عدة أسباب لوضع ضمانات من قبل المشروعات المقترضة مقابل الحصول على القروض منها:

- قد تكون مشاريع حديثة التكوين فهي لا تتمتع بسمعة مالية أو تجارية كافية لضمان استيراد القروض
- قد تكون المشاريع صغيرة وبذلك فإن المخاطرة التي يتحملها البنك أو من جهة الاقتراض عالية بالقياس للمشاريع الكبيرة ولضمان السداد يطلب وضع ضمان مقابل القرض.
- ضعف المركز المالي والائتمان للمشروع المقترض.
- الحصول على مقدار أكبر من الاقتراض فإن المشاريع تقوم بتقديم ضمانات مختلفة للحصول على ما تحتاجه من أموال.

2- الائتمان المصرفي بدون ضمان:

تقوم البنوك التجارية وبعض شركات الأموال بإعطاء مشاريع قروض قصيرة الأجل دون ضمان عيني ويحدث ذلك غالبا عندما يكون المشروع المقترض معروف لديهم أي أن له سجل تعامل مستمر معهم حيث تصل القناعة لدى البنك المعني بان عملية إجراء المفاوضات بخصوص منح قرض قصير الأجل لهذه المشاريع مكلفة خاصة وانه على علم بوضعها المالي من خلال التعامل المستمر بينهما ويتم تثبيت هذا النوع من القروض رسميا بالتصديق على مستندات البنك من قبل المقترض وتتمثل هذه المستندات قيمة القرض ومدته وتاريخ التسديد ومقدار الفائدة واجبة الدفع وعدد الأقساط وقيمة كل قسط في حالة اشتراط التسديد بأقساط.

المطلب الثاني: التمويل متوسط الأجل.

يقصد بالتمويل متوسط الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من باقي المتعاملين الاقتصاديين سواء في صورة أموال نقدية أو أصول التي عادة ما تكون مدة استحقاقها تتراوح بين سنتين وسبع سنوات.

1- نفس المرجع السابق.ص.266.

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

وعادة ما تكون هذه القروض موجهة لشراء وسائل الإنتاج المختلفة أي أنها وسيلة من وسائل تمويل الاستثمار التشغيلي للمؤسسة حيث ينتظر استخدام الربحية المنتظرة من ورائه في تسديده أما من وجهة نظر البنك فإنه يكون في هذه الحالة معرض لخطر تجميد أمواله لفترة زمنية معينة وبالتالي يواجه احتمال عدم السداد من طرف المؤسسة المقترضة.¹

ويمكن تقسيم التمويل متوسط الأجل إلى:

أولاً: قروض مصرفية متوسطة الأجل.

حيث أنها تستخدم لتمويل الاحتياجات الدائمة من الأموال أي الأصول الثابتة وجزء من الأصول المتداولة فقد أصبحت البنوك التجارية تلعب دورا كبيرا في التمويل متوسط الأجل بعدما كانت تقتصر على التمويل قصير الأجل ويستخدم عادة في:

- تمويل عمليات شراء المعدات والتجهيزات أو إعادة تجديدها.
- فتح وحدات إنتاجية جديدة
- إدخال تكنولوجيا جديدة.

ومن أهم ما يتميز به هذا النوع من القروض ما يلي:

- مدة هذا القرض تتراوح بين السنة وسبع سنوات.
- إن هذا القرض يتم بموجب عقود رسمية يحدد فيها معدل الفائدة وقيمة القرض والضمانات وطريقة التسديد مدة القرض.
- جدول سداد القرض يمثل خاصية أساسية لجميع القروض متوسطة الأجل ويكون الغرض منه سداد القرض تدريجيا لحماية كل من المقرض والمقرض
- تمنح المؤسسة المقترضة امتيازات القروض كان تعطي له أولوية شراء لأسهم عادية
- القروض المتوسطة تمول من نسبة 70 إلى 75% من قيمة الاستثمارات.²

1- احمد بوراس. أسواق رؤوس الأموال. مرجع سابق. ص.71.

2-A. Gremillet etc.refbire.l'euditement de l'entreprise et gestions.edition.Paris.1978.p194.

ويتميز هذا النوع من الاقتراض بالمزايا التالية:

- السرعة: نظرا لان عملية التمويل تنتج عن مفاوضات مباشرة ما بين المقرض والمقترض فان الإجراءات الرسمية تكون محدودة وبالتالي يحصل المشروع على احتياجاته المالية بسرعة.
 - المرونة : في حالات حدوث أي تغيرات في الظروف الاقتصادية المحيطة بالمشروع يمكن تغيير بنود التعاقد وهو أمر صعب تحقيقه في حالة الأنواع الأخرى من مصادر التمويل طويلة الأجل.¹
- ثانيا : مشاركة الأجراء في نتائج التوسع.

تقوم بعض المؤسسات في بعض الأحيان بإدخال مستخدميها كمشراء تمويل الاستثمارات التوسعية داخل المؤسسة وهذا إذا كان عدد المستخدمين يفوق مئة عامل , حيث تقوم المؤسسة باقتطاع مخصصات من الأرباح المستخدمين ويكون هذا التخصيص سوى وتحجز مشاركة الأجراء لمدة خمس (5) سنوات في المؤسسة بمعدل فائدة ثابت يحدد في الاتفاقيات المشاركة كما يمكن وضع رأس المال العامل المكون من مساهمة الأجراء في صناديق الأجور التي تستخدم كراس مال مشترك لتوظف في تمويل احتياجات المؤسسة .

المطلب الثالث : التمويل طويل الأجل.

غالبا ما يحدث وان تكون المؤسسة في حاجة إلى أموال من اجل توسيع نشاطها أو إقامة استثمارات جديدة , هذه الاستخدامات غابا ما تكون في حاجة إلى الأموال الكثيرة ولمدة طويلة نسبيا , وبالتالي فمصدرها الذاتية عادة ما تكون غير كافية لتلبية متطلباتها الاستثمارية وهذا ما يدفعها إلى اللجوء إلى المصادر الخارجية ومن ثمة التمويل طويل الأجل.

أولا : الأسهم كمصدر للتمويل.

- 1- الأسهم العادية : الأسهم العادية هي أكثر الأوراق المالية شيوعا وتداولها في الأسواق رأس المال وتعطي صاحبها جملة من الحقوق , وتقوم شركات المساهمة بإصدار هذه الأسهم والتي يكون لها نفس القيمة الاسمية, ونفس الحقوق والواجبات.

1- مصطفى نهال فريد, مبادئ واساسيات الادارة المالية, الدار الجامعية الجديدة للنشر, الاسكندرية, 2003, ص 263.

- أ- تعريف الأسهم العادية:
- يعرف السهم العادي على انه وثيقة ذات قيمة اسمية واحدة تطرح للاكتتاب العام , قابلة للتداول وغير قابلة للتجزئة.¹
 - الأسهم العادية هي عبارة عن أوراق مالية طويلة الأجل, (أبدية طالما الشركة) , تمثل مستند ملكية له قيمة اسمية , وقيمة سوقية وكذلك قيمة تصوفية.²
- ب- مختلف قيم الأسهم العادية:
- يمكن تمييز في قيم مختلفة للسهم العادية تتمثل:³
- القيمة الاسمية: التي تمثل المبلغ المنصوص عليه في عقد المشروع وتكون هذه القيمة مدونة على صك السهم وعن بعض الأنظمة قد يحدد التشريع حد أدنى معيناً للمشاريع لإصدار أسهمه العادية.
 - القيمة السوقية : والتي تتحدد وفقاً لمؤشرات العرض والطلب في سوق الأوراق المالية ولهذا فان القيمة تمتاز بالتغير المستمر اعتماداً على تلك المؤشرات.
 - القيمة الدفترية: التي تتمثل بحاصل حقوق الملكية على الأسهم في حالة إصدار المشروع لهذا النوع من الأسهم فقط.
- ت- مزايا وعيوب الأسهم العادية:
- المزايا : تتميز الأسهم العادية بجملة من المزايا نذكر أهمها.⁴
 - لا تشكل كلفة ثابتة على الشركة لأنه لا يستحق عليها عائداً إلا إذا حقق الربح وقرر توزيعه كله أو جزء منه, هذا بالرغم من عدم الالتزام القانوني بتوزيع الأرباح إلا أن إدارة الشركة قد تجد نفسها ملزمة أدبياً بالمحافظة على مستوى التوزيع السابق وحتى تحسينه.
 - تغطي الأسهم العادية كمصدر تمويلي للشركة مرونة أكثر من تلك التي تقدمها الأوراق المالية ثابتة الكلفة, كما تكون أقل خطورة من غيرها.
 - تفادي فرض القيود التي قد ترد مع مصادر تمويل الأخرى مثل الحفاظ على مستوى محدد من المديونية ومستوى معين من رأس المال.

(1) حسين علي خريوش وآخرون, الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق, دار زهران للنشر والتوزيع, 1999, ص 146.

(2) احمد بوراس, أسواق رؤوس الأموال, مرجع سابق, ص 12.

(3) عدنان هشام رحيم السامرائي, الإدارة المالية, مرجع سابق, ص 276-277.

(4) محمد مفلح عقل, مرجع سابق, ص 111.

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

- مصدر تمويلي مناسب عندما تكون المؤسسة قد استخدمت كامل طاقتها على الانقراض , لان مثل هذه الزيادة في رأس المال تؤدي إلى زيادة الثقة في الشركة وتوسع قدرتها على الانقراض.
- قد تكون أكثر سهولة في التسويق من أدوات الأخرى خاصة اذا كان مستقبل الشركة المصدرة لها جيدا.
- لا تتضمن تاريخ استحقاق محدد, كما هو الحال في الاستناد , الأمر الذي لا يشكل عبئا على التدفقات النقدية.

□ العيوب: رغم ما تتمتع به الأسهم العادية من مزايا فهي لا تخلوا من العيوب.

- يؤدي التوسع في إصدارها إلى زيادة قاعدة المالكين وقد يؤدي ذلك سلطة المالكين حاليا.
- توسيع قاعدة الأرباح وبالتالي تدني العوائد نتيجة لانخفاض الأرباح المحتجزة لإعادة الاستثمار.
- قد تكون كلفة إصدارها عالية من ناحية الإجراءات.
- الأرباح الموزعة تخضع للضريبة الأمر الذي يزيد كلفتها بالمقارنة مع الدين.

2 - الأسهم الممتازة:

تعتبر الأسهم الممتازة طويلة الأجل للمؤسسات المساهمة العامة , ولها خاصية الجمع بين صفات أموال الملكية والاقتراض , فهي تأتي في المرتبة الثانية بعد الديون في الأولوية عند تصفية التي تنشأ عن السهم العادي.⁽¹⁾

ويمكن تعريف السهم على انه ورقة مالية تجمع بين سمات السهم العادي والسند وله أيضا قيمة اسمية , قيمة دفترية , في ذلك السهم العادي. وان الأسهم الممتازة يمكن أن توجد في الأشكال وأنواع متعددة , حيث أن هناك مجموعة من الأسباب تدفع الشركة لإصدار الأسهم الممتازة.⁽²⁾

- زيادة الموارد المالية المتاحة للشركة من خلال ما يلقاه من هذا النوع من الأسهم من إقبال المستثمرين المحافظين
- المتاجرة بالملكية لتحسين عائد الاستثمار من خلال الفارق الإيجابي بين كلفة الأسهم الممتازة وعائد الاستثمار في المؤسسة.
- استعمال أموال الآخرين دون إشراكهم في الدارة ا دان معظم الأسهم الممتازة لا تحمل لاحق بالتصويت, ولا تشترك في الدارة لدا يكون بمستطاع الشركة الحصول على ما تحتاجه من أموال إضافية دون تدخل في الإدارة.

1- محمد مفلح عقل, مرجع سابق, ص 133.

2- نفس المرجع السابق ص 114.

مزايا وعيوب السهم الممتازة.

□ المزايا: تتميز الأسهم الممتازة بجملة من المزايا أهمها¹.

- تجنب المؤسسة دفع الالتزامات الثابتة الوجبة الدفع أو الوفاء بها كالفائدة على السندات. لذلك نجد أن إجماع المؤسسة عن دفع توزيعات على الأسهم الممتازة لا يعرضها لمخاطر الإفلاس عكس الفائدة على السندات التي تؤدي عدم منفعتها إلى إفلاس المؤسسة.
- تستطيع المؤسسة من خلال إصدارها الأسهم الممتازة أرباح إضافية لحملة الأسهم العادية , إذ أمكن الاستثمار حصيلتها بمعدل يزيد عن المعدل في عقد الإصدار.
- يستطيع المدير المالي عن طريق بيع الأسهم الممتازة إن يتجنب شرط المساهمة المتساوية في المكاسب والذي يتطلبه بيع أسهم عادية جديدة , كما يمكن تجنب إدارة المؤسسة فرض المزيد من الرقابة عليه.

□ العيوب: إما العيوب فأوجزها فيما يلي²:

- يجب أن تباع السهم الممتازة على الأساس عائد السندات أي أن تكلفتها تفوق تكلفة الاقتراض ويرجع هذا ان توزيعات الأسهم الممتازة على عكس الفوائد , لا تخصص من الإيرادات قبل حساب الضريبة , ومن ثم لا تحقق المؤسسة من ورائها وفورات ضريبية.
- إن المخاطر التي يتعرض لها حملة الأسهم الممتازة أكبر من تلك التي يتعرض لها السندات فليس هنالك ما يضمن لهم عائدا فوريا, كما انه في حالات الإفلاس يأتي حملة الأسهم الممتازة في المرتبة الثانية بعد أصحاب السندات في نصيبهم من أموال التصفية.
- ليس حملة الأسهم الممتازة المطالبة بنصيبهم من الأرباح إلا إذا قررت الإدارة توزيعها.

جدول رقم (01) المقارنة بين الأسهم العادية والأسهم الممتازة.

الأسهم الممتازة	الأسهم العادية
- تكون عسيرة مقارنة بالعادية .	- إمكانية الأسهم العادية بسهولة وسرعة
- أصحاب هذه الأسهم لهم حق الأولوية في الحصول على الأرباح الموزعة .	- لا يتمتعون بحق الأولوية في الحصول على الأرباح الموزعة
- يصدر عدة مرات خلال فترة حياة المؤسسة.	- هذا النوع من التمويل يصدر مرة واحدة
- غالبا لا يكون لحملة هذا النوع الحق الدائم في التصويت.	- خلال فترة حياة المؤسسة .
- يوجد حد أقصى لمقدار العائد.	- حملة هذا النوع من الأسهم لديهم الحق في التصويت.
	- لا يوجد حد أقصى لمقدار العائد.

1- سمير محمد عبد العزيز, التمويل واصلاح خلل الهياكل المالية, مرجع سابق, ص 51-52.

2- نفس المرجع السابق, ص 52-53.

ثانيا : السندات كمصدر للتمويل :

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

- 1- تعريف السندات : هي عبارة عن اتفاق مكتوب ومؤشر بختم الطرف الذي صورته أو أنشأه وفيه يتعهد بدفع فائدة دورية ودفع المبلغ المتفق عليه في تاريخ مستقبلي محدد أو مقرر.¹
- هو عبارة عن مستند مديونية تصدر المنشآت ويعطي لحامله الحق في الحصول على القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق كما يعطي أيضا الحق في الحصول على عائد دوري يتمثل في نسبة مئوية من القيمة الاسمية.²
- 2- خصائص السندات : تتمتع السندات بمجموعة من الخصائص من:
 - قصد السندات بفئات محددة , وتدعى هذه القيمة الاسمية وهي التي تمثل القيمة التي ستدفع كامل السند عن استحقاقه, ويمكن إصدار السندات بقيمة تزيد أو تقل عن القيمة الاسمية , كما يمكن للقيمة السوقية أن تختلف أيضا عن هذه القيمة.
 - تتميز السندات بطول مدة استحقاقها بالمقارنة مع السندات التجارية التي تنظم لغايات من مصاريف مثل سندات السحب أو الكمبيالات أو السند لأمر.
 - للسندات فائدة محددة تدفع في مواعيد معينة متفق عليها لكن ذلك لا يمنع من إصدار سندات بفائدة عائمة أو سندات بخصم , حيث لا تتم أية فوائد خلال فترة السندات وإنما يتم دفع القيمة الاسمية بالاستحقاق , هذا ويسمى ما يحققه حامل السند للاستثمار بالعائد.
- 3- أشكال السندات: تتخذ السندات التي تصدره الشركات المساهمة عدة أشكال منه.⁴
 - السند لحامله : حيث تدفع الفائدة والأصل لحامل السند.
 - السندات الاسمية : حيث تدفع الفائدة والأصل للشخص المسجل اسمه في السند.
 - سندات قابلة للتحويل إلى أسهم: هي السندات التي يمكن تحويلها إلى عدد من الأسهم العادية بناء على رغبة حاملها , شريطة أن تكون اتفاقية الإصدار الأساسية قد منحت هذا الحق.
 - سندات الدخل : هي السندات التي تدفع فوائدها إلا اذا تحقق للشركة المقترضة دخل يبقى لتسديد الفوائد , أما فيما يتعلق بتسديد قيمة السند نفسه فيتم بناء على موعد محدد على المقترض الالتزام بهذا الموعد بغض النظر عن تحقق دخله أو عدم تحققه.

1- سمير محمد عبد العزيز, التمويل واصلاح خلل الهياكل المالية, مرجع سابق, ص 113.

2- احمد بوراس, اسواق رؤوس الاموال, مرجع سابق, ص 18.

3- محمد مفلح عقل, مرجع سابق, ص 126-127.

4- نفس المرجع السابق, ص 128.

- 4- تقييم السندات كمصدر للتمويل : ينتج عن استخدام السندات جملة من المزايا والعيوب أهمها:

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

□ المزايا : تتمتع السندات بجملة من المزايا أهمها:

- يكون إصدار السندات عملية مربحة لو استطاعت المؤسسة استثمار الأموال المحصل عليها بمعدل يزيد عن معدل الفائدة.
- يعتبر التمويل بالسندات اقل تكلفة من التمويل بالأسهم, وذلك بسبب المخاطر التي يتحملها حملة السندات تكون اقل من مخاطر التي يتحملها حملة الأسهم.
- تعتبر الفائدة على السندات ثابتة لا تتغير بتغير مستوى الأرباح.
- إن إصدار السندات يمكن للمؤسسة للحصول على الأموال اللازمة من الغير دون إعطاء حملتها أي حق في التصويت والاشترك في إدارة المؤسسة.
- يمكن أن يعطي عقد إصدار السندات للمؤسسة حق استدعائها إذا كان مناسباً في حالة انخفاض أسعار الفائدة بشكل كبير واستبداله بسندات تحمل معدلاً منخفضاً نسبياً.

□ العيوب:

- ترتبط بالسندات تكاليف ثابتة تتمثل في الفائدة التي تلتزم المؤسسة بدفعها لحملتها سواء حققت أرباحاً أم لا, مما يزيد من المخاطر المالية التي تتحملها المؤسسة, ففي حالة الخسارة قد يؤدي الفشل في سداد الفوائد أو قيمتها عند تاريخ استحقاقها إلى تعريض المؤسسة للفشل والإفلاس,
- إن المخاطر المالية التي تتعرض لها المؤسسة قد ينتج عنها في حلة انخفاض مبيعات المؤسسة بنسبة معينة انخفاض أكبر في درجة السهم العادي,
- الإفراط في إصدار السندات يزيد من نسبة القروض إلى حقوق الملكية, مما يخفض من استقلالية المؤسسة ويضعف قدرتها على الحصول على قروض في المستقبل,
- للسندات تاريخ استحقاق على عكس الأسهم مما يدفع بالمؤسسة إلى تخصيص جزء من أرباحها كاحتياطي لاستخدامه في سداد قيمتها عندما يحل أجلها. (1)

1- محمد صالح الحناوي, الإدارة المالية أساسيات وتطبيقات, دار الجماعات المصرية, بدون سنة نشر, الاسكندرية, ص 226-229.

المبحث الثالث: الائتمان التجاري وتكلفة التمويل.

نظرا لاتجاه الكثير من المشروعات في الآونة الأخيرة نحو استئجار خدمات بعض الأصول الثابتة كالأراضي والمباني بدلا من امتلاكها، ظهر نوع جديد من مصادر التمويل والذي أصبحت تعتمد عليه منظمات الأعمال بغرض الحد من بعض المخاطر التي كانت تواجهها كالتقدم التكنولوجي ومخاطر التخلف عن الدفع، هذا النوع هو ما يطلق عليه التمويل بالاستئجار حيث أصبح يشمل جميع الأصول الثابتة تقريبا، ويعد موضوع تكلفة الأموال من المواضيع التي حظيت بالكثير من الاهتمام لكونها تؤثر على القرارات المالية للمؤسسة.

المطلب الأول: مفهوم الائتمان التجاري.

يعتبر التمويل بالاستئجار فكرة حديثة للتجديد في طرق التمويل، ورغم حداثة هذه الطريقة فإنها تسجل توسعا في الاستعمال لإقدام المستثمرين عليها بسبب المزايا العديدة التي تقدمها لهم.

أولا تعريف الائتمان التجاري.

- إن الاستئجار هو عبارة عن عقد يلتزم بموجبه المستأجر بدفع مبالغ محددة بمواعيد متفق عليها لمالك أصل من الأصول. لقاء انتقاء الأول بمواعيد متفق عليها لمالك أصل بالخدمات التي يقدمها المستأجر لفترة معينة (1) كان تقوم إحدى المؤسسات الخاصة بالبناء والتعمير باستئجار الآلات ورافعات خاصة من مؤسسات أو جهات مالكة لهذه الأصول المستأجرة.
- كما يمكن أيضا تعريف الاستئجار على انه عبارة عن اتفاق بين منشأة أعمال معينة ومنشأة أخرى، تكون مالكة لأصل معين، تقوم من خلالها المنشأة الأولى باستخدام هذا الأصل لمدة تفوق السنة في مقابل التزامها بدفع مبلغ متفق عليه دوريا يسمى دفعة الإيجار. (2)
- تشير عملية الاستئجار إلى اتفاق بين منشأتين بحيث تقوم المنشأة المستأجرة باستخدام احد الأصول المملوكة للمنشأة الأخرى وذلك لمدة سنة أو أكثر مقابل التزامها بدفع مبلغ معين، ووفقا لهذا الأسلوب تستطيع المنشأة المستأجرة أن تستفيد من خدمات الأصل الذي تحتاج إليه لفترة زمنية معينة دون الحاجة إلى شرائه. (3)

1- محمد مفلح عقل، مرجع سابق، ص 152.

2- احمد بوراس، اسراق رؤوس الاموال، مرجع سابق، ص 49.

3- مصطفى نهال فريد، مرجع، مرجع سابق، ص 264.

ثانياً: أنواع الائتمان الايجاري.

هناك ثلاثة أنواع من الائتمان الايجاري (الاستئجار) وهي كما يلي:⁽¹⁾

1- الاستئجار التشغيلي:

يطلق على هذا النوع من لاستئجار أحيانا استئجار الخدمات، ويقوم على فكرة الانتفاع من خدمات الأصل دون أن ينهي ذلك الانتفاع بتملكه، ومن ابرز الأمثلة على هذا النوع من التأجير: تأجير الحسابات واللات التصوير والشركات والسيارات، ومن ابرز ملامح هذا النوع من التأجير:

- يكون المؤجر مسؤولاً عن صيانة وخدمة الأصل المؤجر،
- لا تكون الدفعات المتوقعة من تأجيره لفترة واحدة كافية لتغطية تكاليفه ويأمل المؤجر عادة أن يسترد هذه التكاليف من تكرار عملية التأجير،
- تكون مدة التأجير اقل من الحياة الإنتاجية المتوقعة للأصل المؤجر،
- يشمل عقد التأجير التشغيلي على حق المستأجر في إلغاء عقد الإيجار وإعادة المأجور قبل انتهاء مدة الإيجار المتفق عليها.

2- الاستئجار المالي:

يختلف هذا النوع من التأجير التشغيلي بما يلي:

- يلتزم المستأجر بدفع سلسلة من الدفعات النقدية لمالك الأصل لقاء استعماله تعادل في مجموعها كلفة الأصل مضاف إليه العائد الذي يقبل منه المؤجر،
- لا يعتبر المؤجر مسؤولاً عن خدمات الصيانة،
- عقد غير قابل للإلغاء،
- يستمر هذا العقد طول الحياة النافعة للأصل،
- يدفع المستأجر تكاليف التأمين والضرائب،
- ينتهي هذا العقد بامتلاك المستأجر للأصل المؤجر.

ويتم هذا النوع من الاستئجار حسب الترتيب التالي:

- تحديد المؤسسة الراغبة في استئجار الآلات التي تحتاج إليها،
- يناقش المستأجر ثمن البيع وشروطه مع البائع،
- تبحث المؤسسة عن بنك أو شركة تأجير لتقوم بشراء الآلات للمصنع،
- يتضمن شروط عقد الإيجار قيام المستأجر بدفع أقساط الأجرة في تواريخ معينة بقيمة معينة تعادل في قيمتها الأصل وعائد المؤجر.

1- محمد مفلح عقل، مرجع سابق، ص 129.

3- البيع وإعادة الاستئجار:

يكون الأصل من هذه الحالة مملوكا للمستأجر, ثم يتم شراؤه من قبل المؤجر وإعادة تأجير نفسه إلى البائع, وهذا النوع من التأجير شائع في العقارات وعلى نطاق اقل من الماكينات والمعدات. وبموجب هذا الترتيب يستلم البائع (المستأجر) الثمن المدفوع له من قبل المشتري (المؤجر) حالا, وفي الوقت نفسه يحتفظ البائع (المستأجر) بحق استعمال الأصل المبيع.

ثالثا: العوامل المؤثرة في قرارات الاستئجار:

هناك عدد من العوامل التي يمكن أن تؤثر في الاستئجار لابد من أخذها بعين الاعتبار عند اتخاذ القرار وهي كما يلي:⁽¹⁾

- 1- القيمة المتبقية المقدرة: من المهم أن نلاحظ بان المؤجر سوف يمتلك الأصل بعد انتهاء مدة الإيجار, فان كانت القيمة المتبقية المتوقعة كبيرة فان المؤجر سيحقق ميزة مقارنة بالمستأجر والعكس من ذلك عندما تكون القيمة المتبقية مدينة فان المستأجر سيحقق ميزة مقارنة بالمؤجر.
- 2- زيادة الائتمان المتاح: في بعض الأحيان فان المؤسسة التي تؤكد على تعظيم درجة الرافعة المالية (زيادة نسبة المديونية) قد تحقق مزايا من الاستئجار للأسباب التالية:
 - أن المؤسسة تستطيع عن طريق الاستئجار المالي من توفير أموال بمبالغ اكبر مما يمكن لها أن توفره عن طريق القروض المضمونة بالأصول ولفترات أطول.
 - وبسبب أن بعض الاستئجار لا تظهر في الميزانية العمومية, الأمر الذي يجعل من الاستئجار يقدم للمؤسسة صورة وحيدة عند تحليل الائتمان في حالة الحصول على تمويل المقترض.

رابعا: مزايا الاستئجار وعيوبه.

تتضح مزايا الاستئجار وعيوبه من وجهة نظر المستأجر كما يلي:⁽²⁾

□ مزايا الاستئجار: إن التمويل التأجيري له عدد من المزايا من بينها ما يلي:

- انه مصدر لتمويل السلع والأصول الرأسمالية,
- يسهل عملية اقتناء الأصول الثابتة, كما انه يمثل أحد بدائل التمويل المتاحة للمؤسسة لتمويل استثماراتها في الأصول الثابتة,

1- تايه النعيمي, أساسيات في الإدارة المالية, دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة, عمان, الطبعة الأولى, الأردن, 2007, ص 181.

2- نفس المرجع السابق, ص 179-180.

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

- الاستئجار كأسلوب للتمويل هو اقل كلفة من البدائل الأخرى المتاحة،
 - يعطي المستأجر الشعور بالملكية للأصل المستأجر،
 - تحاشي بعض الشروط التي قد يفرضها مقدمي الأموال في البدائل الأخرى مثل: تحويل المديونية إلى ملكية كما هو الحال في سندات المديونية، الحصول على مقسوم الأرباح، ووضع الشروط الرقابية وغير ذلك،
 - المرونة في هيكله بدلات الإيجار، حيث تمكن المستأجر من الربط بين بدلات الإيجار وبين التدفقات النقدية المحققة من الأصل المستأجر.
- عيوب الاستئجار: إن التمويل التاجيري يعاني من بعض المحددات والعيوب بالنسبة للمستأجر وهي:
- القيود المفروضة على استخدام أصل المستأجر،
 - خسارة القيمة المتبقية من قيمة الأصل المستأجر بعد انتهاء مدة الإيجار،
 - عواقب عدم القدرة على الدفع،
 - تحمل المستأجر لضرائب مبيعات مضاعفة، المرة الأولى عند شراء المؤجر للأصل والمرة الثانية عند استئجاره من قبل المستأجر.

المطلب الثاني: تكلفة التمويل.

لتكلفة التمويل (الأموال) أهمية كبيرة في اتخاذ القرارات التمويلية للمؤسسة إذ يعتبر تقدير هذه التكلفة أمراً ضرورياً وذلك لأجل اختيار التمويل المناسب الذي يحقق أكبر عائد بأقل تكلفة ممكنة.

أولاً: تعريف تكلفة التمويل

تعرف تكلفة التمويل (الأموال) على أنها.

- " الحد الأدنى لمعدل العائد الذي ينبغي تحقيقه على الاستثمارات المقترحة " ⁽¹⁾
- "تكلفة التمويل تعني الحد الأدنى للعائد المقبول على الاقتراح التمويلي (المصدر التمويلي)، فالاقترح الذي لا يتولد عنه عائد يعادل على الأقل تكلفة الأموال ينبغي رفعه " ⁽²⁾
- " تكلفة التمويل تعني تكلفة خليط الأموال التي تتكون منها مصادر التمويل للمؤسسة والتي تعتبر رأس المال المملوك احد عناصرها " ⁽³⁾

1- جمال الدين المرسي، الإدارة المالية (مدخل اتخاذ القرارات)، الدار الجامعية الإبراهيمية، الإسكندرية، 2007، ص 262.

2- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، مرجع سابق، ص 71.

3- نبيل عبد السلام شاكر، الإدارة الفعالة للأموال والشروعات (منهج تنمية القدرات المعرفية والمهارية) دار النشر عين الشمس،

الطبعة الثانية، 1999، ص 82.

الفصل الثاني: وسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية

وكمحاولة لاستخلاص تعريف مما سبق يتضح لنا التعريف الشامل كما يلي:

- تعتبر تكلفة التمويل تكلفة الخليط الذي يتكون منه الهيكل التمويلي, والذي عادة ما يتضمن القرض الايجاري, القرض البنكي, الاقتراض طويل الأجل, الأسهم الممتازة وحقوق الملكية التي تتكون من الأسهم العادية والأرباح المحتجزة.
- وتتمثل أهم افتراضات قياس تكلفة التمويل فيما يلي:
- تكلفة التمويل لا تعبر عنها في صورة تدفق نقدي خارج أو مصروف مستحق الدفع النقدي, إنما أن يعبر عنها دائما في صورة نسبة مئوية,
- ترتبط تكلفة التمويل ارتباطا مباشرا بسعر الفائدة السائد في السوق,
- قياس تكلفة التمويل يعتمد بدرجات متفاوتة على التنبؤات.

ثانيا: ضرورة حساب تكلفة الأموال.

قرار الاستثمار له ارتباط مباشر بقرار التمويل, لان قبول المشروع الاستثماري يتوقف على كيفية تمويل ذلك المشروع, فإذا كان هناك مشروع استثماري يحقق عائدا قدره 15% وكان هذا المشروع الاستثماري مقدر له أن يتم تمويله بأموال تكلفة الحصول عليها هي 15%, فان المشروع سيرفض من المنظور المالي حيث أن هذا معناه أن ثروة صاحب المشروع ستتهور نتيجة هذا القرار, والعكس صحيح, فلو كانت تكلفة الأموال التي سيتم بها المشروع هي 8% فان المشروع هنا سيكون سليما من الناحية المالية لأنه يزيد من ثروة صاحب لمشروع وهنا تنبع أهمية حساب تكلفة الأموال ويجب عند استخراج القيمة الحالية للتدفقات النقدية استخدام معدل خصم يمثل تكلفة الأموال (التي سيتم بها المشروع الاستثماري).

ثالثا: القروض التي تبني عليها دراسة طرق قياس تكلفة التمويل.

وهي كما يلي:

- 1- ان مفاهيم وطرق قياس تكلفة الأموال تختلف كثيرا بين كل من مؤسسة خاصة ومؤسسة عامة المملوكة للدولة كليا أو جزئيا,
- 2- إن تكلفة الأموال كاصطلاح فني يعبر عنها دائما في صورة نسبة مئوية وليست في صورة كمية,
- 3- إن تكلفة الأموال تعتبر عبئ تمويل على المؤسسة على اعتبار أن المؤسسة لها شخصية اعتبارية مستقلة عن ملاكها حيث إن هناك من يختلط في ذهنه أن تكلفة الأموال تعتبر عبئا تمويليا لملاك المؤسسة,
- 4- إن تكلفة الأموال ترتبط ارتباطا مباشرا بسعر الفائدة السائد في السوق وقت حسابها,

- 5- إن تكلفة الأموال يختلف من مؤسسة إلى أخرى وتختلف من وقت لآخر لنفس المؤسسة.
- 6- إن من المناسب أن تقتصر تكلفة الأموال عند حسابها على تكلفة الأموال الإضافية فقط.
- 7- أن تكلفة الأموال هو التضحية الواجب بذلها من جانب المؤسسة التمويلية تحدد بدرجة النجاح في الوصول إلى هذه الأموال بأقل تضحية.

رابعاً: خطوات تقرير تكلفة الأموال:

- إن عملية تقرير تكلفة الأموال يمكن تقسيمها إلى الخطوات التالية:
- 1- تحديد مصادر الأموال الواجب استخدامها لتحقيق هيكل متوازن لرأس المال،
 - 2- تحديد تكلفة كل مصدر من مصادر الأموال اللازمة وذلك في ضوء المقادير المعينة المطلوبة، مع إظهار هذه التكلفة على شكل معدل بدلا من مبلغ من لجنهات نظرا لان هذا المعدل سيقارن بمعدلات العائد أو يستخدم لحساب القيم الحالية التي تقوم كلها على أساس صافي المكاسب النقدية بعد الضرائب.
 - 3- الترجيح بالأوزان لكل مصدر من مصادر الأموال المستخدمة بحيث تكون النتيجة النهائية التي تحصل عليها هي الكلفة المرجحة للأموال.⁽¹⁾

المطلب الثالث: تكلفة مختلف مصادر الأموال.

ستقضي تقدير تكلفة الأموال الوقوف على تكلفة كل مصدر من مصادر التمويل للمؤسسة على حدا، حيث يمكن إيجاد طريقة تحديد تكلفة بعض المصادر التمويلية كمايلي:

أولاً: تكلفة الائتمان التجاري.

إن تكلفة هذا النوع من التمويل تختلف باختلاف شروط الموردين ففي حال غياب الخصم النقدي الذي يقدمه المورد للمؤسسة يعتبر الائتمان التجاري في حكم التمويل المجاني، أما في حالة تقديم الموردين خصما نقديا للعملاء فيكون الائتمان التجاري مجانيا اذا التزمت المؤسسة بشروط المورد ولكنه قد يصبح مكلفا في حالات أهمها:⁽²⁾

- عدم اكتساب خصم تعجيل الدفع
- تجاوز فترة الائتمان
- إذا كان سعر الشراء نقدا يقل عن سعر الشراء بالأجل.

1- جمال الدين المرسي، مرجع سابق، ص 263-265.

2- زياد سليم رمضان، مرجع سابق، ص 36.

ثانياً: تكلفة الائتمان المصرفي.

تتمثل تكلفة الائتمان المصرفي في حالة القروض القصيرة الأجل التي تحصل عليها المؤسسة من البنوك في معدل الفائدة الفعلي الذي تدفعه المؤسسة لقاء حصولها على القروض قصيرة الأجل.

ويختلف معدل الفائدة الفعلي عن معدل الفائدة الاسمي حسب شروط الاتفاق بين البنك والمؤسسة وكذلك حساب معدل الضريبة الذي تخضع له أرباح المؤسسة. ومن بين أهم الاحتمالات الواردة بشأن شروط الاتفاق بين البنك والمؤسسة المعنية ما يلي:⁽¹⁾

- 1- أن يطلب البنك من المؤسسة الاحتفاظ برصيد معين،
- 2- أن يطلب البنك من المؤسسة سداد الفائدة مقدماً،
- 3- أن يفرض البنك على المؤسسة سداد القرض على دفعات،

ثالثاً: تكلفة الاقتراض طويل الأجل.

تختلف طريقة حساب تكلفة الاقتراض باختلاف نوع الدين، حيث تتخذ الديون طويلة الأجل عموماً شكل الديون المستمرة التي لا يتم سدادها خلال الحياة الإنتاجية للمؤسسة، والديون المستمرة هي التي تكون محددة بفترة زمنية معينة وينبغي سدادها عند انقضاء هذه الفترة.

رابعاً: تكلفة الأسهم العادية

تحدد تكلفة الأسهم العادية حسب معدل العائد الذي يطلبه حاملها والمصاريف المصاحبة لإصدار هذا النوع من الأوراق المالية، وتختلف طريقة حسابها من حالة لأخرى حسب السياسة المتبعة من طرف المؤسسة بشأن توزيع الأرباح، ففي حالة توزيع الأرباح بكاملها على المساهمين العاديين تعادل تكلفة السهم العادي معدل الربح للسهم الواحد، والتي تحسب على أساس نسبة أرباح السهم الواحد الحالية إلى القيمة الصافية للسهم. أما في حالة توزيع قسم من الأرباح على المساهمين العاديين واحتجاز القسم الآخر وبما أن هذا القسم سيعاد استثماره من جديد في المؤسسة، سيزيد من قيمة المؤسسة ومن معدل ربحيتها أي أنه في كل عام ستعمل هذه الأرباح على زيادة معدل النمو في المؤسسة.

1- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، مرجع سابق، ص 535-536.

خامسا: تكلفة الأسهم الممتازة:

تعرف تكلفة الأسهم الممتازة على أنها معدل العائد الذي يجب تحقيقه على الاستثمارات الممولة بواسطة الأسهم الممتازة حيث يمكن الاحتفاظ بالإيرادات المتوافرة لحملة الأسهم العادية بدون تغيير.⁽¹⁾ وهذا المعدل المطلوب هو في الواقع عبارة عن توزيعات السهم الممتاز الواحد مقسوما على صافي قيمة السهم الذي تحصل عليه المؤسسة من بيع سهم واحد من إصدار جديد للأسهم الممتازة.

سادسا: تكلفة الأرباح المحتجزة.

تتمثل تكلفة الأرباح المحتجزة في : "معدل العائد الواجب الحصول عليه جراء استثمار الأرباح المحتجزة بحيث تساوي معدل العائد المتوقع من قبل المستثمرين على الأسهم".⁽²⁾

بعد أن تعرضنا للخطوات الرئيسية لحساب التكلفة المربحة المتوسطة للأموال تجدر الإشارة إلى دراسة الهيكل المالي باستخدام النسب المالية التي تعبر عن علاقة بين قيمتين ذات معنى على الهيكل المالي أو الاستغلالي وتتمثل هذه النسب في:

- 1- نسب هيكلية: وتتمثل في نسبة التمويل الدائم الذي يقصد بها مدى قدرة المؤسسة على تغطية الأصول الدائمة الثابتة انطلاقا من مبدأ التوازن بين الموارد الدائمة والاستعمالات الثابتة، ونسبة التمويل الذاتي التي تساوي رأس المال الخاص على الأصول الثابتة.⁽³⁾
- 2- نسبة المديونية: وتتفرع إلى قسمين هما نسبة لاستقلالية المالية والتي تساوي الأموال الخاصة على مجموع الديون⁽⁴⁾، ونسبة قابلية السداد والتي تساوي مجموع الديون على مجموع الأصول
- 3- نسبة السيولة: هناك عدة نسب للسيولة اذكر منها:

- نسبة سيولة الأصول والتي تساوي الأصول المتداولة على مجموع الأصول
- نسبة السيولة العامة والتي تساوي مجموع الأصول المتداولة على الديون قصيرة الأجل
- نسبة السيولة المختصرة والتي تعطى بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة السيولة المختصرة} = (\text{القيم الجاهزة} + \text{القيم الغير الجاهزة}) / \text{الديون قصيرة الأجل.}$$

ويجدر الذكر هنا أن لكل قيمة معطاة من هذه الحسابات لها تأثيرها على رأس المال وقرارات المؤسسة بخصوص الديون والقدرة على الاقتراض وهي التي ترسم مسار سير الوضعية المالية بشكل عام إلا أنها تحتاج لشرح مفصل لم يسعني طرحه هنا نظرا لطوله فالترمت بذكر الأساسيات فقط لضرورة الطرح.

1- رضوان وليد عمارة، الإدارة المالية (مدخل الى قرارات الاستثمار وسياسات التمويل)، دار المسيرة للطباعة والنشر، 1997، ص178.

2- نور الدين خبابة، مرجع سابق، ص529.

3- محمد لوصايق، التحليل المالي وتحليل الاستغلال (دروس نظرية وتمارين محلولة)، ص15

4- محمد لوصايق، مرجع سابق، ص16.

خلاصة

تطرقنا في هذا الفصل إلى وسائل التمويل المتاحة للمؤسسة الاقتصادية وهي متنوعة وكثيرة، منها التمويل الذاتي والذي يشتمل على: الأرباح المحجوزة، حصص الاهتلاك المؤونات الاحتياطات، والتمويل الخارجي الذي يعتبر النوع الثاني من وسائل التمويل والذي يتضمن التمويل قصير الأجل متمثلاً في الائتمان التجاري والائتمان المصرفي والتمويل متوسط الأجل والذي يضم القروض المصرفية متوسطة الأجل ومشاركة الأجراء في نتائج التوسع و التمويل طويل الأجل والذي ينقسم إلى أسهم بنوعها العادية والممتازة، بالإضافة إلى السندات، أما النوع الأخير من وسائل التمويل وهو حديث النشأة وهو ما يعرف بالاستئجار.

وكما رأينا فان لكل هذه الوسائل مزايا وعيوب وهذا ما يجعل المؤسسة حريصة على المفاضلة فيما بينها، بمعنى اختيار المصدر الذي يكون في صالحها ويخدم أهدافها ومصالحها والحرص على إبقائها في المحيط الأمن ماليا وهذا ما يفرض عليها معرفة المعايير التي تتم على أساسها هذه المفاضلة ومن بينها تكلفة التمويل (الأموال) على اعتبار أنها معيار اختيار وسائل المؤسسة بحيث يكون الطموح الرئيسي هو تحقيق وتعظيم أرباحها بأقل تكلفة.

الفصل الثالث

دراسة حالة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية

□ مديرية مشاريع مستغانم □

تمهيد:

بعد أن تعرضنا لمختلف صيغ التمويل المتبعة وكيفية تطبيقها حسب المدة وحسب الدراسة النظرية , لكن هذه الدراسة تبقى ناقصة دون الإسقاط على الجانب العملي , وعليه سنقوم في هذا الفصل بدراسة تطبيقية حول المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية, مديرية مشاريع مستغانم (ERGR DAHRA) MOSTAGANEM, لنرى مدى تطابق الجانب النظري على العمل التطبيقي الذي قمنا به في المؤسسة.

سوف نتطرق إلى تقييم أداء الوظيفة المالية بالمؤسسة خلال سنوات (2015/2014) بعد إعطاء لمحة موجزة عن نشأة وتطور المؤسسة وهيكلها التنظيمي , ونقوم باستخراج الميزانية المالية المفصلة والمختصرة ثم نعرض تعاليق وتقييم للوضع المالي للمؤسسة بواسطة مؤشرات التوازن المالي و في الأخير نتطرق إلى وسائل التمويل في المؤسسة المالية سواء الداخلية أو الخارجية .

كل هذا سوف نتطرق إليه في هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول:مدخل عام للمؤسسة الجهوية للهندسة الريفية.

المبحث الثاني: دراسة الوضعية المالية للمؤسسة.

المبحث الثالث : دراسة وسائل التمويل في المؤسسة (ERGR DAHRA)

المبحث الأول: مدخل عام للمؤسسة

تعتبر المؤسسة الوطنية للهندسة الريفية من المؤسسات الاقتصادية القلائل التي تختص بالجانب البيئي والغايي على مستوى الوطن والتي يمتد نشاطها عبر كافة ولايات الوطن تسير من خلال فروع جهوية تضم مديريات مشاريع ولائية. وسأتطرق في هذا الفصل إلى دراسة حالة حول مديرية مشاريع مستغانم.

المطلب الأول: نشأة المؤسسة

أولاً: نبذة تاريخية حول المؤسسة.

يعود تاريخ إنشاء المؤسسة الوطنية للهندسة الريفية إلى سنوات السبعينات وبالتحديد سنة 1975 حيث كانت تسميتها التجارية آنذاك "الديوان الوطني للأشغال الغابية "ONTF". ومن أجل تسهيل نشاطها تم إنشاء وحدات جهوية تظم عدة فروع عبر مختلف ولايات الوطن تحت مسمى "مديرية مشاريع" أين تم إنشاء مديرية على مستوى ولاية مستغانم تشرف على كل من مستغانم وغيليزان وتابعة للوحدة الجهوية ظهرة وهران. وبمرور الوقت تم تغيير الاسم التجاري للمؤسسة إلى المؤسسة الوطنية للهندسة الريفية مع الاحتفاظ بنفس نشاطها وإنشاء مديريات جديدة مما منح لمديرية مستغانم بالانفصال عن ولاية غليزان سنة 2011. وهي اليوم تعرف بمديرية مشاريع مستغانم التابعة للمؤسسة الجهوية للهندسة الريفية الظهرة وهران.

ثانياً: تعريف المؤسسة.

المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية هي مؤسسة مختصة في الأشغال الغابية والفلاحية حائزة على سجل تجاري 101-103 (مؤسسة أشغال غابية واستغلال الغابات)، برأس مال يقدر ب 265000000 دج، تشغل حالياً أكثر من 6000 عامل من مختلف الأصناف ابتداء من مدير العام إلى العمال الأجراء وهم يحتلون الأغلبية رغم اختلاف عددهم حسب كثافة النشاطات وطبيعتها. مديرية مشاريع مستغانم من أهم الفروع التابعة للمؤسسة والتي تشرف على اشغالها عبر كامل تراب الولاية.

ثالثا: الموقع الجغرافي للمؤسسة وهيكلها.

تضم مديرية مشاريع مستغانم عدة هياكل هي:

- مقر المؤسسة الكائن وسط مدينة مستغانم بمساحة 400م² ويحتوي 3 طوابق تضم مكاتب المؤسسة، قاعة اجتماعات بالإضافة إلى منزل وظيفي.
 - حظيرتين إحداهما ببلدية مستغانم بمساحة 580 م² والأخرى ببلدية سيدي الأخضر بمساحة 200 م² وتظم العتاد الخاص بالمؤسسة.
 - مشتلين يفوق إنتاجهما مليون شجيرة في العام واحدة ببلدية خضرة 5 هكتار والثانية ببلدية سيدي لخطر (عين ابراهيم) 2.5 هكتار.
 - مسكن حراجي والكائن ببلدية عين إبراهيم.
- المطلب الثاني: نشاطات المؤسسة

تلعب المؤسسة دورا هاما في الحفاظ على التوازن البيئي والإرث الغابي بالإضافة إلى المساهمة في مشاريع التنمية الريفية خاصة عند انطلاق مشاريع الثورة الزراعية في سنوات السبعينيات. ومن أهم نشاطاتها:

- التشجير الغابي وإعادة تهيئة المساحات الغابية التالفة جراء العوامل الطبيعية خاصة النيران.
- فتح وتهيئة الحواجز المضادة للنيران وسط المساحات الغابية الكثيفة.
- إنشاء أبراج المراقبة الخاصة بحراسة الغابات والمناطق الرطبة ومراقبة الطيور.
- تثبيت مسالك الانجرافات.
- تثبيت الكتبان الرملية.
- غراسة الأشجار المثمرة .
- فتح وتهيئة المسالك الحراجية الريفية.
- تصحيح وتحديد المسالك المائية في المناطق الريفية.
- تهيئة منابع المياه الطبيعية لتسهيل استغلالها من قبل سكان الأرياف.
- تهيئة السدود وإنشاء نقاط المياه لتسهيل عمليات الري في المناطق الفلاحية.
- إنتاج النباتات الغابية والمثمرة ونباتات الزينة والتهيئة العمرانية.
- استثمار الخشب.

الفصل الثالث: دراسة حالة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية


المبحث الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

إن الفرع التنظيمي يتطور ويتغير بتوسع نشاط المؤسسة إذ لابد من وجود هيكل يتلاءم مع هذا التوسع وهذا ما لاحظناه في هذه المؤسسة بحيث يتماشى هيكلها التنظيمي وتوسع نشاطها.

المطلب الأول: الهيكل العام للمؤسسة

تضم المؤسسة في مجملها عدة مصالح وفروع تتماشى ومقتضى العمل ملخصة في الشكل رقم (06) بحيث يسير هذه المصالح والفروع مجموعة من الإطارات من مختلف التخصصات، أما الأشغال فتخصص لها هذه الأخيرة ما يفوق 300 عامل من اليد العاملة البسيطة منشطرة إلى قسمين اليد العاملة الدائمة واليد العاملة الموسمية والتي يتغير عددها حسب طبيعة الأشغال وكميتها.

الشكل رقم 06 : الهيكل التنظيمي العام للمؤسسة الجهوية للهندسة الريفية.



المصدر: المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية، مديرية مشاريع مستغانم.

الفصل الثالث: دراسة حالة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية

كما هو مبين في الشكل نلاحظ أن المؤسسة تحوي ثلاثة مصالح رئيسية هي: مصلحة الإدارة والوسائل، مصلحة المالية والمحاسبة بالإضافة إلى المصلحة التقنية، وكل مصلحة تضم من فرعين إلى ثلاثة فروع بحيث تحوي مصلحة الإدارة والوسائل ثلاثة فروع هي: فرع المنازعات، فرع الوسائل العامة وفرع الإدارة، وتحوي مصلحة المالية والمحاسبة فرعين هما: فرع المحاسبة وفرع المالية. أما مصلحة التقنية فتحوي ثلاثة فروع هي فرع المشاريع، فرع الأشغال وفرع المشاتل. وتدعم هذه المصالح خلايا خارجية تعمل على سير الأشغال في المنشآت والورشات يسيرها رؤساء المشاريع لا يفوق عددهم ثلاثة. ويضمن التواصل والتنسيق بين هذه المصالح مكتب السكرتارية.

المطلب الثاني: دور وأهمية المصالح حسب موقعها في الهيكل التنظيمي العام.

تقسيم الهيكل التنظيمي العام للمؤسسة لم يتم بصفة عشوائية بل كان ذلك بعد دراسة معمقة لحالتها وطبيعة نشاطها ولضمان حسن سير الأشغال دون عرقلتها وقد خصص لكل مصلحة مهام تتابعها حيث سأحاول في هذا المطلب الإلمام بها وتفصيلها حسب كل مصلحة.

أولا : المديرية :

وتنظم هذه الأخيرة مكاتب كل من:

- مدير المشاريع
- المصلحة التقنية
- مصلحة المحاسبة والمالية
- مصلحة المستخدمين والوسائل العامة

كما تنقسم كل مصلحة إلى فروع كل حسب متطلباته كما هو مبين في الشكل رقم: (06) وتتمثل المهام المخولة إلى هذه المصالح في:

1- مدير المشاريع:

- التنسيق بين الإدارة وبين مختلف الفروع .
- السهر على سير الحسن لمصالح الشركة .
- تحديد الخطوط العريضة للشركة.
- تمثيل المؤسسة في جميع الاجتماعات الرسمية .
- متابعة ومراقبة الأشغال.
- ممارسة التوجيه والرقابة.
- التوظيف , التنصيب .
- التكوين.
- ضمان السير الحسن والسهر على محيط المؤسسة.

2- مصلحة التقنية :

- متابعة ومراقبة الأشغال مع رئيس المشروع .
- إرسال التقارير والسير الأشغال إلى مديرية العامة.
- ضمان سير الجيد للمشاتل.
- إعداد وتهيئة دفاتر الشروط للمناقصة.

3- مصلحة المحاسبة والمالية:

- إعداد المحاسبة والتحليل
- إعداد الميزانية المالية وجول النتائج.
- مراقبة السير الحسن المورد المالي للبنوك عبر كل شهر.
- التصريح الجبائي الضريبي و التأمين الاجتماعي.
- التسجيل اليومي في دفتر المحاسبي.
- الصندوق : صرف الأموال على مشتريات ذات نسب صغيرة.

4- مصلحة المستخدمين والوسائل العامة:

- تنفيذ وتطبيق القرارات الإدارية .
- تسيير الحسن للحياة العملية للموظف.
- الجرد العام .
- مراقبة وتسيير المنازعات القانونية.
- متابعة الاحتياجات المؤسسة من الموظفين .
- متابعة العتاد ومرافقته على مستوى الأشغال.

ثانيا: الحضائر

تملك المؤسسة حظيرتين بهما:

- مكتب رئيس مشروع الأشغال على مستوى حظيرة تيجديت والذي يشرف على سير الأشغال ومتابعتها في مواقعها.
- وسائل النقل الخاصة بالمؤسسة على مستوى الحظيرتين مع سائقها قيد الخدمة فور الاحتياج لها.
- المخزن على مستوى حظيرة تيجديت والمشرف الخاص به .
- العتاد الخاص بالأشغال على مستوى الحظيرتين بالإضافة إلى الحراس القائمين عليها.
- قاعة الأرشفة على مستوى حظيرة تيجديت والمشرف الخاص عليها.

ثالثا: المشاتل

تملك المؤسسة مشتلين على مستوى كل من بلديتي سيدي لخطر (عين ابراهيم) وخطرة تشغلان ما يقارب 40 عامل دائم بالإضافة إلى رئيس مشروع المشاتل ينتجون ما يقارب مليون شجيرة سنويا. بالإضافة إلى مسكن حراجي ومخزن للبذور وعتاد المشتلة وعتاد الري.

المبحث الثالث: دراسة الوضعية المالية للمؤسسة

قصد تطبيق ما جاء من وصف في الجانب النظري, سأحاول في هذا المبحث دراسة وضع الحالة المالية للمؤسسة من خلال أرقام ومؤشرات تطبيقية, ويتم التحليل أيضا عن طريق مجموعة من النسب المالية وذلك لتحديد نقاط القوة والضعف لهذه الأخيرة والتي تساعد في اتخاذ القرارات الصائبة مستقبلا.

المطلب الأول: مصادر التمويل

تعتمد المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية في تمويلها على عدة مصادر منها المصادر الثابتة والغير ثابتة , والجدير بالذكر إن المؤسسة لا تعتمد على الاقتراض من البنوك كمصدر للتمويل ولا تلجئ إليه في أي حال من الأحوال حيث تعتمد على ما تحصله من نشاطها فقط. سأحاول في هذا المطلب التركيز على مصادر الدخل الخاصة بمديرية مشاريع مستغانم وهي في مجملها ثلاثة مصادر إلا أنها ليست الوحيدة في بقية المديريات فقد تختلف مصادر التمويل من مديرية إلى أخرى حسب طبيعة نشاطاتها وطبيعة بيئتها.

أهم مصادر التمويل للمؤسسة:

- الأشغال الغابية: والتي تم ذكرها سابقا بالتفصيل وتحصل عليها المؤسسة عن طريق المشاركة في صفقات عمومية تطرحها مديريات الغابات. وبعد انتهاء الأشغال تعود مداخيل هذه الصفقات إلى المؤسسة بالربح الذي تستغله في تمويل رواتب العمال المشاركين فيها بالإضافة إلى تسديد مختلف الضرائب والاتاوات المترتبة عن نشاط السجل التجاري.
- بيع الأشجار المثمرة والغابية: تعرض المؤسسة إنتاجها النباتي كل موسم للبيع وتختلف مداخيل البيع من سنة إلى أخرى حسب الموسم الذي تتحكم فيه العوامل الطبيعية والاقتصادية. وتعود هذه المداخيل إلى خزينة المؤسسة التي تستغله في تمويل حاجيات المشتلتين والمؤسسة ككل.
- بيع الخشب: لا يوفر هذا المصدر مدخل مهم للمؤسسة كونه نشاط قليل يعتمد على ما تحصله الأشغال الغابية من منتج خشبي صالح للاستعمال إلا أنه يساهم في الدخل بشكل عام.

المطلب الثاني: إعداد الميزانيات

تعتمد المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية كباقي المؤسسات على الميزانية المالية من أجل دراسة الوضعية المالية لها وفيما يلي سأقوم بعرض وتقديم الميزانيات المالية المفصلة لسنتي 2015/2014 مع شرح مفصل عنها.

الفصل الثالث: دراسة حالة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية

الجدول رقم 02: حساب النتيجة لسنة 2015/2014

N-1	N	ملاحظة	
64 612 502,61	34 560 280,38		رقم الأعمال
6 130 992,79	51 894 045,77		تغيرات محزونات المنتجات المصنعة والجاري تصنيعها
70 743 495,40	86 454 326,15		إنتاج السنة المالية
5 603 024,74	9 149 809,24		المشتريات المستهلكة
1 237 376,71	5 534 908,42		الخدمات الخارجية والاستهلاكيات الأخرى
6 840 401,45	14 984 717,66		استهلاك السنة المالية
63 903 093,95	71 769 608,49		قيمة الاستغلال المضافة (2-1)
55 517 879,72	60 552 330,95		أعباء العاملين
1 394 260,08	644 271,63		الضرائب والرسوم والمدفوعات المشابهة
6 990 954,15	10 573 005,91		الفائض الإجمالي عن الاستغلال
1 008 762,03	394 600,39		المنتجات العملية الأخرى
8 984 148,44	5 116 338,98		الأعباء العملية الأخرى
16 265 716,33	13 671 136,60		المخصصات للاهتلاكات والأرصدة
11 131 963,40	9 252 048,17		استثناء عن خسائر القيمة والأرصدة
-6 118 185,19	1 432 178,89		النتيجة العملية
			المنتجات المالية
			الأعباء المالية
			النتيجة المالية
-6 118 185,19	1 432 178,89		النتيجة العادية قبل الضرائب (7+5)
			الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية
			الضرائب المؤجلة (تغيرات) حول النتائج العادية
82 884 220,83	96 100 974,71		مجموع المنتجات الأنشطة العادية
89 002 406,02	94 668 795,82		مجموع أعباء الأنشطة العادية
-6 118 185,19	1 432 178,89		النتيجة الصافية للأنشطة العادية
-6 118 185,19	1 432 178,89		نتيجة الصافية لسنة المالية

المصدر: المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية، مديرية مشاريع مستغانم.

تعليق: نتيجة السنة المالية 2015 ايجابية , حيث حققت فيها المؤسسة رقم أعمال يقدر ب 34 560 280.33 دج وإنتاج السنوي ب 77. 1 894 045 دج والذي يمثل النسب التالية 24. 36 من النتيجة المالية. أما المجموع المنتجات فهي تغطي مجموع المصاريف بنسبة 99 وفيما يخص مصاريف المال فهي تمثل نسبة 64 وهي تعدت نسبة المفروضة والتي تقدر ب 25 من مجموع المصاريف.

الفصل الثالث: دراسة حالة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية

الجدول رقم 03: السنة المالية المقفلة في 2015/12/31

N-1	N	ملاحظة	الخصوم المالية
			رؤوس الأموال الخاصة
			رأس مال تم إصداره رأس مال غير مستعان به
68 903 906,59			علاوات واحتياطات (احتياطات مجمدة (1))
			فوارق التقييم فارق المعادلة (1)
			فارق المعادلة (1)
-6 118 185,19	1 432 178,89		نتيجة صافية/(نتيجة صافية حصة المجمع(1))
65 690 357,05	139 043 256,31		رؤوس الأموال خاصة أخرى /ترحيل من جديد
			حصة الشركة المجمدة (1)
			حصة ذوي الأقلية (1)
128 476 078,45	140 475 435,20		المجموع 1
			الخصوم غير الجارية
			قروض وديون مدينة مالية
			ضرائب (مؤجلة ومرصود لها)
			ديون مدينة أخرى غير جارية
8 298 284,36	8 198 284,36		مؤونات ومنتجات ثابتة سلفا
8 298 284,36	8 198 284,36		مجموع الخصوم غير الجارية 2
			الخصوم الجارية
23 923 393,85	21 225 086,40		موردون وحسابات ملحقه
52 468 818,18	58 834 939,01		ضرائب (مؤجلة ومرصود لها)
13 118 981,34	15 270 386,80		ديون مدينة أخرى
			خزينة سلبية
89 511 093,37	95 330 412,21		مجموع الخصوم الجارية 3
226 285 456,18	244 004 131,77		مجموع عام للخصوم

المصدر: المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية، مديرية مشاريع مستغانم

التعليق : يمثل رأسمال الشركة 58 من مجموع خصومها , والنسبة الكبيرة للديون هي تلك المتعلقة بالضرائب والتي تمثل نسبة 25 من مجموع الخصوم , أما الديون طويلة المدى والمقدرة بنسبة 15 من مجموع الخصوم وهذا ما يعني أن المؤسسة في وضعية جد حساسة اتجاه تعهداتها مع مورديها و الضرائب وتبقى وضعية ديونها اتجاه الغير في حالة تزايد مقارنة بالنسبة 2014.

الفصل الثالث: دراسة حالة المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية

الجدول رقم 04: السنة المالية المقفلة في 2016/12/31

الاصل المالي	ملاحظة	N إجمالي	N امتلاك رصيد	N صافي	N-1 صافي
اصول غير جارية					
فارق بين الاقتناء-المنتوج الايجابي أو السلبي					
تثبيات غير مادية		120 000,00	80 000,00	40 000,00	64 000,00
تثبيات مادية		74 351 275,88	37 258 606,09	37 092 669,79	44 021 654,19
أراضي		7 065 858,45		7 065 858,45	7 065 858,45
مباني		30 407 356,90	3 326 344,32	181 012,58	193 658,59
تثبيات مادية أخرى		62 791 048,53	33 988 781,29	28 802 267,24	35 696 865,39
تثبيات ممنوح امتيازها		1 087 012,00	43 480,48	1 043 531,52	1 065 271,76
تثبيات يجري انجازها					
تثبيات مالية		37 063 632,54		37 063 632,54	42 489 906,62
سندات موضوعة موضوع المعادلة					
مساهمات اخرى وديون دائنة مرتبطة بها		10 000,00		10 000,00	10 000,00
سندات اخرى مثبتة					
قروض مؤجلة عن الاصل		37 053 632,54		37 053 632,54	42 479 906,62
مجموع الاصل غير جاري		111 534 908,42	37 338 606,09	74 196 302,33	86 575 560,81
اصول جارية					
مخزونات ومستحقات		126 509 059,07	5 215 550,73	121 293 508,34	69 685 984,63
ديون دائنة واستخدامات دائنة		47 634 327,91	1 303 456,17	46 330 871,74	69 509 974,19
الزبائن		45 473 962,41	1 303 456,17	44 170 506,24	68 650 879,07
المدينون الاخرون		218 656,83		218 656,83	223 656,83
الضرائب وماشبهها		1 941 708,67		1 941 708,67	635 438,29
ديون دائنة اخرى واستخدامات اخرى					
الموجودات وماشبهها		2 183 449,36		2 183 449,36	513 936,55
الاموال الموظفة والاصول الجارية الاخرى					
الخزينة		2 183 449,36		2 183 449,36	513 936,55
مجموع الاصول الجارية		176 326 836,34	6 519 006,90	169 807 829,44	139 709 895,37
المجموع العام لاصول		287 861 744,76	43 857 612,99	244 004 131,77	226 285 456,18

المصدر: المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية, مديرية مشاريع مستغانم

التعليق :

تمثل أصول الدائمة للمؤسسة 31 من إجمالي الأصول أما الأصول الدورية فهي تمثل 69 من إجمالي الأصول , ويمثل نسبة المخزون 50 من مجموع الإجمالي للأصول أما الزبائن فيمثلون نسبة 19 من إجمالي الأصول , والتي لم تعرف تغيير كبير بالمقارنة مع سنة 2014 أما فيما يخص السيولة المالية فهي تمثل نسبة 1 من مجموع الأصول مما يعني أن أموال الشركة موجهة للاستغلال في الدورة المالية كما أن المؤسسة تعرف تحسن ملحوظ بالمقارنة لسنة 2014.

خلاصة:

من خلال اندماجنا ودراستنا مع إطارات المؤسسة لموضوع التمويل يمكننا استنتاج أهمية الدور الذي تلعبه الإدارة المالية داخل المؤسسة الاقتصادية , وكذا إمكاناتها المهمة ووظائفها الأهم .

وبعد دراسة الوضعية المالية عن طريق مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية , ومختلف المعايير التي على أساسها يتم اختيار مصدر التمويل الأمثل أو التشكيلة المناسبة من الأموال بشكل يتلاءم مع طبيعة المتطلبات المتوقعة للمؤسسة ثم يليه الحصول على الأموال في الدرجة الثانية , ومن هنا نستنتج أن المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية تعتمد بالدرجة الأولى على الوارد الذاتية (الداخلية) أي عائداتها المالية خاصة لاستثماراتها وتمويلها لنشاطاتها بمفردها.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

- 1- الحاج الطارق, مبادئ التمويل, دار صنعاء للنشر والتوزيع, عمان, 2002.
- 2- الداوي الشيخ, اقتصاد المؤسسة, مركز الطباعة لجامعة الجزائر, 1998.
- 3- الداوي الشيخ, دروس في مبادئ التسيير, مركز الطباعة لجامعة الجزائر, 2004-2005.
- 4- الطاهر لطرش, تقنيات البنوك, الطبعة الأولى, ديوان المطبوعات الجامعية, 2001.
- 5- الطاهر لطرش, تقنيات البنوك, الطبعة الخامسة, ديوان المطبوعات الجامعية, 2005.
- 6- احمد بوراس, تمويل المنشآت الاقتصادية, دار العلوم, عنابة, الجزائر, 2008.
- 7- احمد بوراس, أسواق رؤوس الأموال, مطبوعات جامعة منتوري, قسنطينة, 2002-2003.
- 8- احمد طرطار, الترشيد الاقتصادي للطاقت الإنتاجية في المؤسسة, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 2001.
- 9- احمد بن فليس, المحاسبة المعمقة وأعمال نهاية السنة المالية, مطبوعات جامعة منتوري, قسنطينة, 2002-2003.
- 10- إبراهيم الأعمش, أسس المحاسبة العامة, ديوان المطبوعات الجامعية, الساحة المركزية, بن عكنون, الجزائر, 1999.
- 11- إسماعيل إسماعيل, التحليل المالي, (مدخل صناعة القرارات), دار وائل للنشر, الطبعة الثانية, 2005.
- 12- إسماعيل عرباوي, اقتصاد مؤسسة, دار المحمدية العامة, الطبعة الثانية, الجزائر, 1998.
- 13- بن ربيع حنيفة, الواضح في المساحة العامة, دار هومة للنشر والتوزيع, الجزائر, 2002.
- 14- جمال الدين المرسي, الإدارة المالية (مدخل اتخاذ القرارات), الدار الجامعية, الإبراهيمية, الإسكندرية, 2007.
- 15- جميل احمد توفيق وعلي شريف, الإدارة المالية, دار النهضة العربية للطباعة والنشر, بيروت, 1980.
- 16- حسين على خريوش واخرون, الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق, دار زهران للنشر والتوزيع, 1999.
- 17- خموش زكي المسماس مروان, الرقابة والتخطيط في المشروع, مديرية الكتب والمطبوعات, 1981.
- 18- رمضان زياد, الأسواق المالية, الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات, جامعة القدس المفتوحة, القاهرة, مصر, 2008.
- 19- رابح خوني ورقية حساني, المؤسسة الصغيرة والمتوسطة, أترك للنشر, القاهرة, الطبعة الأولى, مصر, 2008.
- 20- رضوان وليد عمار, الإدارة المالية, (مدخل إلى قرارات الاستثمار وسياسات التمويل), دار المسيرة للطباعة والنشر, 1997.
- 21- سليم زياد رمضان, أساسيات في الإدارة المالية, دار الصفاء للنشر والتوزيع, عمان, الطبعة الرابعة, الأردن, 1997.

- 22- سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 1997.
- 23- سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مطبعة ومكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 1998.
- 24- صالح مرزاق، محاضرات في مقياس المحاسبة العامة، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة 1998-1999.
- 25- عدنان هشام رحيم السامرائي، الإدارة المالية، (منهج تحليلي شامل) الجامعة المفتوحة، الطبعة الثانية، 1997.
- 26- عدنان تايه النعيمي، أساسيات في الإدارة المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.
- 27- عبد الرحيم عاطف جابر طه، أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.
- 28- عبد الكريم بويعقوب، المحاسبة التحليلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
- 29- عبد الرزاق بن حبيب، اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2000.
- 30- عبد الغفار حنفي، أساسيات الإدارة المالية، (دراسات جدوى، تحليل مالي، هيكل راس المال، سياسات توزيع الأرباح)، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003.
- 31- عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية المعاصرة (مدخل اتخاذ القرارات)، مطابع الأمل، الدار الجامعية، بيروت، 1990.
- 32- عدنان هشام رحيم السمرائي، أساسيات في الإدارة المالية، الجامعة المفتوحة، الطبعة الثانية، طرابلس، 1997.
- 33- عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2006.
- 34- فايز الزغبي ومحمد إبراهيم عبيدات. أساسيات الإدارة الحديثة، دار النشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1997.
- 35- فورد وستون بوجين، التمويل الإداري، دار المريخ، الرياض، السعودية، 1993.
- 36- كامل المغربي، أساسيات الإدارة، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1995.
- 37- محمد شفيق وحسن طيب، محمد إبراهيم عبيدات، أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص، دار المستقبل للنشر والتوزيع، 1997.
- 38- منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية، (مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث)، الطبعة الثانية، مصر، 1991.
- 39- مصطفى رشيد شيحة، اقتصاديات النقود والمصارف والمال، الطبعة السادسة، الإسكندرية.
- 40- محمد عبد العزيز عبد الكريم، الإدارة المالية والتخطيط المالي، كتاب 30، مكتبة عين الشمس، مصر، 1995.
- 41- مبارك لسلوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2004.
- 42- محمد صالح الحناوي، أدوات التحليل والتخطيط في الإدارة المالية، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية.
- 43- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، الجزء الثاني، الإسكندرية، 1998.
- 44- محمد الناشد، الإدارة المالية، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب 1979.
- 45- محمد مفلح عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع، دار اجنادين للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006.

- 46- مصطفى نهال فريد، مبادئ وأساسيات الإدارة المالية، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003.
- 47- محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية (أساسيات وتطبيقات)، الدار الجامعية المصرية، الإسكندرية.
- 48- نور الدين خبايا، الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، 1997.
- 49- نبيل عبد السلام شاكر، الإدارة الفعالة للأموال والمشروعات (منهج تنمية القدرات المعرفية والمهارية)، دار النشر عين الشمس، الطبعة الثانية، 1999.
- 50- ناصر دادي عون، اقتصاد المؤسسة، دارالمحمدية العامة، الطبعة الأولى، الجزائر، 1998.
- 51- ناصر دادي عون، اقتصاد المؤسسات، دارالمحمدية العامة، الطبعة الثانية.

المذكرات:

- 52- بوجرة محمد، سعدي مونة، مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة الليسانس، تخصص مالية، علوم التسيير، جامعة بومرداس، 2003.
- 53- دهميش محمد الحيدر، أهمية الوظيفة المالية في المؤسسة غير البنكية (دراسة حالة في مؤسسة ميناء مستغانم) مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، 2012-2013.
- 54- ركيبي فوزية، الوظيفة المالية ووسائل التمويل في مؤسسة اقتصادية (دراسة حالة مؤسسة الاسمنت ومشتقاتها-سور الغزلان-)، مذكرة تخرج شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، فرع مالية نقود وبنوك، 2010-2011.

الرسائل:

- 55- ملكية زغيب، أدوات التحليل المالي للمؤسسة العمومية الصناعية، مذكرة مقدمة تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة ماجستير تخصص مالية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، دفعة 1997-1998.

المراجع باللغة الفرنسية:

- 56- M. Darbelet, economic d'entreprise, édition Foucher, paris, 1996.
- 57- A.Gremillet ETC, lefbire, l'endettement de l'entreprise et gestion, Paris, 1987.
- 58- Jaque Bravard, l'évaluation des entreprises, DONOD, Paris, 1969.
- 59- Uzz vona, Gestion financière, sème, édition, 1993.

خاتمة عامة:

من خلال مناقشتي لموضوع الوظيفة المالية ووسائل التمويل في المؤسسة الاقتصادية , يمكن القول أن وسائل التمويل تعد المحرك الرئيسي لنشاط المؤسسة , كما تتنوع حسب نشاط المؤسسة حيث انه عندما يكون الاختيار مدروسا تبعا لمجموعة من المعايير بحيث لا يترتب على هذه الوسائل مصاريف مالية تمس مرد ودية المؤسسة فانه من دون شك يمكنها الاستمرار وبالتالي تحقق قدر ممكن من الأرباح.

ومهما كان حجم أو طبيعة نشاط المؤسسة , فإنها تحاول الاعتماد على وسائلها الداخلية لتمويل احتياجاتها , لكن غالبا ما تكون الموارد الداخلية غير كافية لمباشرة دوراتها الاستثمارية والاستغلالية فعلمها أن تبحث عن الوسائل تمويل خارجية مكملة لها , وكون ذلك عن طريق الاقتراض من البنوك.

واستنتجت في بحثي هذا أن مختلف التمويل التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها , ودراسة الوضعية المالية للمؤسسة, فكانت المؤسسة الجهوية للهندسة الريفية محل دراستي وبحثي الميداني ودالك محاولة للإجابة على الاستفسارات المطروحة في الإشكالية .

وللفهم أكثر من جميع الجوانب الموضوع تطرقت إلى جمع المفاهيم المتعلقة بالمؤسسة , الوظيفة المالية , التمويل والاحتياجات التمويلية , ومختلف وسائل التمويل .

خلاصة :

تمثل الوظيفة المالية دورا هاما في ديمومة حياة المؤسسة وهدفها مد المؤسسة في وقت المناسب بأقل تكلفة للأموال الضرورية لوظائفها وتنميتها وضمان استقلالية الوظائف وحتى تحقق المؤسسة غاياتها وعلى بقائها لهذا التطور تماشيا مع مختلف المستجدات

- تلعب الوظيفة المالية دورا أساسيا في المؤسسة الاقتصادية والعمومية من خلال أدوات التحليل والتخطيط والرقابة المالية في عملية اتخاذ القرار وكذا الحس والاستغلال الأمثل للموارد المؤسسة .
- الإدارة المالية هي التي تقوم بتخطيط الهيكل المالي للمؤسسة من خلال تحديد مزيج ملائم لوسائل التمويل.
- وباعتبار المال أهم العناصر في المؤسسة فعلى الوظيفة المالية أن توزعه بشكل دقيق وصحيح فبدون وجود المال لا تستطيع المؤسسة أن تباشر نشاطاتها.

Résumer

- La fonction financière joue un rôle très important dans la vie durable de l'entreprise, et son but consiste à lui donner les fonds nécessaires pour ses fonctions et son développement. Ainsi elle veille à assurer l'indépendance de ces fonctions a fin que l'entreprise réaliserait son objectif et garderait sa suivre à l'encontre des différents évènements actuelles.
- La gestion financière prévoit la structure financière de l'entreprise en identifiant une combinaison Appropriée de moyens de financement.
- Comme étant le fonds est l'élément le plus important dans l'entreprise, la fonction financière doit le distribuer avec précision et correctement, donc sans avoir du fonds, l'entreprise ne peut pas procéder à ses activités.